نقول الإمام الزركشي

عن الإمام ابن القطان في كتابه النكت:

عرض ومناقشة

ذة. رقية آيت الدوش

ملخص البحث

يعتبر علم مصطلح الحديث أو علم أصول الحديث بقواعده وأسسه الضابطة، من أدق ما عرف الفكر العلمي المنهجي الإسلامي والإنساني.

وإذا كانت المدرسة الحديثية المشرقية قد أعطيت من الاهتمام والعناية بتاريخها، وبرجالها وبمصنفاتها وبمصطلحاتها وبمناهجها الشيء الكثير، فإن نظيرتها المغربية الأندلسية ما تزال تحتاج إلى من يخدم هذه الجوانب؛ إبرازا لجهودها في خدمة هذا العلم الشريف، وربطا لحلقاته مشرقا ومغربا، ورصدا لحركة التأثير والتأثر بين المدرستين، خصوصا وأن الإنتاج المعرفي والعلمي المغربي إنتاج أصيل ومتميز، استطاع أن يبدع في مختلف المجالات المعرفية، كما استطاع أن يضيف زيادات نوعية مهمة.

ويمثل كتاب ((بيان الوهم والإيهام)) للمحدث الحافظ الناقد أبي الحسن علي بن محمد ابن القطان (628 هـ) نموذجا مشرقا لأصالة المدرسة الحديثية المغربية تصحيحا وتعليلا وجرحا وتعديلا، وقد أفاد من الكتاب في جوانبه المختلفة أئمة حفاظ نقاد، ومن ضمنهم المؤلفين في المصطلح، وبخاصة المهتمين بخدمة مقدمة ابن الصلاح.

وتتمثل أهمية هذه النقول عن كتاب ابن القطان في التالي:

ما تحمله من دلالة على أهمية الكتاب ومؤلفه لدى الناقل، وامتداد الإفادة منه زمانا ومكانا

تشكل- إذا جمع مفرقها في الكتب- نسخة أخرى يمكن المقابلة بينها وبين النسخة الأصل بالنسبة للدارسين والباحثين كونها نقول خدمت من طرف ناقلها شرحا وبيانا، أو تعقيبا ونقدا ..

وقد اخترت أن أبرز أثر ابن القطان في بعض الكتب المهتمة بالمصطلح، فجعلت مدار هذا العرض على كتاب ((النكت على مقدمة ابن الصلاح)) للإمام الأصولي بدر الدين الزركشي (794 هـ)، خدمة للمقاصد المتقدمة وفق العناصر التالية:

مدخل تمهيدي

أ- كلمة عن كتابي ابن الصلاح وابن القطان؛

ب- تعريف مقتضب بموضوع ((النكت على ابن الصلاح)) للزركشي؛

ت- عرض لبعض القضايا التي نقل فيها الزركشي رأي ابن القطان (التركيز بصفة خاصة على التعقبات).

ج- جدول يضم باقي القضايا مع الملاحظات؛

خاتمة: تضم نتائج ومقترحات.

الباحثة في سطور

الأستاذة رقية أيت الدوش

- باحثة في مرحلة الدكتوراه بكلية الآداب والعلوم والإنسانية: جامعة ابن زهر بأكادير في موضوع: ((مقاييس نقد متون السيرة النبوية عند المحدثين)).
- عضو الرابطة المحمدية للعلماء بجهة أكادير إدوتنان.
- شاركت في العديد من الملتقيات العلمية والأيام الدعوية التحسيسة بإشراف المجلس العلمي المحلي بأكادير.

من أعمالها المنشورة:

- بخاري المالكية الإمام ابن عبد البر.
- عناية المرأة المحدثة برواية الموطأ.

مدخل

من المقترحات التي سطرها العلامة المحدث الشيخ إبراهيم بن الصديق- رحمه الله- في دراسته القيمة والمرجعية لكتاب ابن القطان الموسومة ب ((علم علل الحديث من خلال بينان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لأبي الحسن بن القطان الفاسي)) ما عبر عنه بقوله بيانا لأهمية الكتاب العلمية: فيه ((تقعيد وتأصيل قواعد أساسية (...)، ولو جرد من الكتاب قواعد المصطلح على غرار ما فعله الحافظ العراقي بالنسبة إلى الرجال المذكورين فيه بجرح أو تعديل .. لضاهى هذا المجرد كتاب عصرية ابن الصلاح في علوم الحديث ..)) [1]

وقال العلامة المحقق الدكتور الحسين آيت سعيد: ((إن قواعد مصطلح الحديث التي بثها ابن القطان في كتابه لجديرة بكل احترام وتقدير؛ لأنها تنم عن عقلية شمولية، وذكاء وقاد، عالم بتنزيل الكليات على جزئياتها، كما تتسم في جوانب عديدة بالتجديد والابتكار، ومما يدهش الناظر في هذه القواعد، أنه يجد فيها ما لم يسبق إليه ابن القطان ولا عرف عن غيره، بالإضافة إلى ما أدخله على قواعد كثيرة من تعميم، أو تخصيص أو توجيه أو إثارة احتمال ..)) [2].

وقد وعد أن يفرد كل ما تقدم بمؤلف مستقل، وإن كان قد تكلم عن بعض هذه القواعد في تحقيقه القيم للكتاب، كما نجد بحوثا مهمة متعمقة لسابقة العلامة ابن الصديق رحمه الله.

وقد قام أحد الدارسين وهو الأستاذ مصطفى أبو سفيان بمحاولة جمع آراء ابن القطان في علم مصطلح الحديث مرتبا إياها حسب ترتيب ابن الصلاح لمقدمته والعراقي لألفيته [3].

---

[1] علم علل الحديث من خلال بيان الوهم والإيهام لابن القطان (2 /324)، وكتاب العراقي اسمه (ترتيب من ذكر بتجريح أو تعديل في بيان الوهم والإيهام لابن القطان على حروف المعجم)) وهو مفقود وقد قام العلامة الحسين آيت سعيد بنفس هذا العمل وأدرجه بكامله في فهارس البيان آخر الكتاب.

[2] انظر المبحث الثالث الذي خصصه المؤلف لقيمة الكتاب من حيث القواعد الاصطلاحية، وقد بين فيها كذلك ما انفرد به ابن القطان من قضايا المصطلح (1 /241).

[3] سمي كتابه: آراء ابن القطان الفاسي في علم مصطلح الحديث من خلال كتابه بيان الوهم والإيهام.

وقام الأستاذ محمد بو عياد بدراسة ما يتعلق بتحسين الحديث عند ابن القطان من خلال كتابه بيان الوهم والإيهام. [1]

وكلها جهود مهمة أبانت عن مكانة ابن القطان العلمية، وتمكنه من الصناعة الحديثية، واجتهاده في هذا العلم الشريف، اختيارا ومنهجا، ممثلا أحسن تمثيل تميز المدرسة الحديثية المغربية، وعطاءها النوعي، وإضافاتها القيمة لهذا العلم الضابط، والذي يعد بمجمل قواعده وأصوله من أدق ما عرف الفكر العلمي المنهجي الإسلامي، بل والإنساني.

وأرى أن تتوسع الجهود لتشمل دراسة آراء ابن القطان المبثوثة في كتب المصطلح، وكتب الجرح والتعديل بعد جمعها وترتيبها للأسباب التالية:

1- بيان أهمية المؤلف، خصوصا وأن المتتبع لهذه المصنفات يجد اسم ابن القطان وكتابه دائرين فيها بشكل ملفت.

2- بيان أثره في غيره.

3- استثمار هذه النقول في تحقيق أقواله وتحريرها، وضبط المعاني المرادة على ضوء تفسيرات المحققين من أهل هذا العلم الشريف.

وخدمة لهذا المقصد- تتبع النقول عن ابن القطان في كتب المصطلح- اخترت أن يكون كتاب ((النكت على مقدمة ابن الصلاح)) للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ) مدار هذه المداخلة من خلال النقاط التالية:

المقدمة الأولى: كلمة عن ابن الصلاح وابن القطان:

فكلاهما إمامان في العلم، ومتعاصران، وارتبط اسم كل واحد منهما بمؤلف بعينه اشتهر به؛

---

[1] سمى مؤلفه: تحسين الحديث النبوي الشريف بالغرب الإسلامي ((كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام)) لابن القطان نموذجا.

فابن الصلاح ارتبط اسمه بكتابه في معرفة علوم الحديث الذي جمع فيه قواعد هذا العلم الشريف، وأصوله، واصطلاحات أهله، وبين كل ذلك وشرحه ورتبه ترتيبا دقيقا، معيدا بذلك تنظيم مادة المنهج النقدي الحديثي، ومؤصلا بذلك لأسس هذا العلم عند المدرسة الحديثية بالمشرق. بل وأصبحت المقدمة هي أساس اعتماد علماء الأمة وأئمتها في هذا الفن، ومرجعهم في هذا الباب. مشرقا ومغربا.

وابن القطان ارتبط اسمه كذلك بكتابه بيان الوهم والإيهام، وبه عرف بالمشرق أكثر من المغرب، وتضمن كتابه ثلاثة أقسام: قسم التصحيح، وقسم الجرح والتعديل، وقسم العلل [1]، وبث في ثنايا كتابه كثيرا من القواعد والأصول الحديثة منها ما وافق فيه غيره، ومنها ما انفرد به ويعد من إضافاته إلى هذا العلم الشريف، مؤصلا كذلك في كثير من اجتهاداته واختياراته أسس المدرسة الحديثية بالمغرب.

إلا أنه إذا كان كتاب ابن الصلاح قد كتب له الانتشار، واعتنى به من بعده اختصارا وتلخيصا ونظما واستدراكا وتنكيتا وشرحا ..

فإن كتاب ابن القطان وإن عرفه العلماء، وأفادوا منه، وأطلعوا على آرائه فيه وناقشوه، إلا أنه لا يزال يحتاج إلى جهد خدمة هذا العلم الشريف، خاصة من يعنيهم إبراز مناهج علماء الحديث المغاربة والكشف عن مسالكهم، وشرح مصطلحاتهم، التي صرح بعض الدارسين المحققين أنها تعود في جذورها إلى مدرسة حديثية خاصة.

وفي هذا من الفوائد:

- ربط حلقات تاريخ هذا العلم الشريف مشرقا ومغربا.

- بيان أن هذا العلم الشريف علم متجدد لا يقبل الجمود، بل تصح فيه وفي غيره المقولة المشهورة المصححة ((كم ترك السابق للاحق)).

---

[1] انظر تفصيل ذلك في علم علل الحديث للشيخ ابن الصديق (2/ 416 -417).

المقدمة الثانية: **موضوع** ((**النكت** (1) **على مقدمة ابن الصلاح**)) **للزركشي**:

قال مؤلفه بعد أن استعرض محاولات سبقته في إصلاح كتاب ابن الصلاح والتنكيت عليه وقصور تلك المحاولات: ((فاستخرت الله تعالى في تعليق عليه فائق الجمع، شائق السمع، يكون لمستغلقه كالفتح، ولمستبهمه كالشرح، وهو يشمل على أنواع:

الأول: بيان ما أشكل فيه من الأسماء والأنساب واللغات.

الثاني: حل ما يعقد فهمه.

الثالث: بيان قيوده واحترازاته في الرسوم والضوابط.

الرابع: التعرض لتتمات أمور مهمة أغفلها.

الخامس: التنبيه على أوهام وقعت له في النقل.

السادس: اعتراضات وأسئلة لابد منها.

السابع: ما هو الأصح في أمور أطلقها.

الثامن: أمور مستقلة هي بالذكر أهم مما ذكره)) (2).

وإن كان الزركشي قد قصد بوضعه الرجوع إليه عند أوقات درسه ومراجعته لنفسه، إلا أنه قد قدم للأمة مرجعا مهما يسترشد به في قراءة ((معرفة علوم الحديث لابن الصلاح)) قراءة بحث وفهم وتدبر.

---

(1) قال الجرجاني: ((النكتة هي مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فكر من نكت رمحه بالأرض إذا أثر فيها، وسميت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استنباطها)). التعريفات (128).

(2) مقدمة النكت للزركشي (2/ 9).

وقد احتاج- كغيره- في بناء هذا الكتاب المهم، وخدمته في النواحي المتقدمة، إلى مجموعة من الموارد التي أفاد منها، ومن آراء أصحابها، عرضا وتلخيصا، أو بيانا وتفسيرا لقضية من القضايا، أو استدراكا وتعقبا ومناقشة ..

ومن هذه الموارد نجد كتاب ((بيان الوهم والإيهام)) للإمام الحافظ أبي الحسن بن القطان رحمه الله.

وقبل استعراض مواقع هذه النقول، والقضايا التي اعتمد عليه في خدمتها، لابد من التنبيه على أن الزركشي ينقل عن ثلاثة أعلام كل منهم ينسب ((ابن القطان))، وقد ميز بينهم في كتابه بما يرفع اللبس عنهم ويمنعه:

فالأول: أبو الحسن ابن القطان: هو علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني، رواية كتاب السنن لابن ماجة، ونلاحظ الاشتراك الواقع بينه وبين ابن القطان الفاسي في الكنية والاسم والنسبة، وقد ميز بينهما الزركشي بقوله: ((وأما كتاب ابن ماجة، فقال أبو الحسن بن القطان صاحبه: ((عدته أربعة آلاف)) [1].

الثاني: أبو الحسين أبو القطان: وهو أحمد بن محمد بن احمد المعروف بابن القطان البغدادي الفقيه الشافعي، وميزه الزركشي بقوله: ((.. أبو الحسين ابن القطان من قدماء أصحابنا في أصول الفقه)) وقال في موضع آخر: ((هذا فيه موافقة لما قلناه عن ابن القطان آنفا، ورأيت في كتاب أصول الفقه لأبي الحسين ابن القطان من قدماء أصحابنا ذلك أيضا ..)) [2].

الثالث: هو ابن القطان الفاسي، علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الكتامي، والغالب المفهوم من تصرفات المصنف أنه إذا أطلق ((ابن القطان)) فمراده منه الفاسي وإن أراد غيره قيده.

---

[1] النكت للزركشي (1/ 194).

[2] النكت (3/ 1058).

وقد ميزه في بعض المواضع بكتابه فيعبر عنه بقوله ((قال ابن القطان صاحب الوهم والإيهام))، وفي بعضها بتلميذه ابن المواق، أو بتعقبه على عبد الحق الإشبيلي، أو يكتفي بدلالة السياق عليه.

المبحث الأول: القضايا التي نقل فيها الزركشي عن ابن القطان أو استدل لها به، أو تعقبه فيها ضمنيا أو تصريحا ...:

القضية الأولى: هل لأحد التصحيح في هذه الأعصار؟

المعلوم من مذهب ابن الصلاح أنه ليس لأحد التصحيح في هذه الاعصار، لضعف الأهلية لذلك، قال الزركشي معلقا على هذا الحكم: ((.. لا نعرف له فيه سلفا، والظاهر جوازه، ولعله بناه على جواز خلو العصر عن المجتهد المطلق، والصواب خلافه)) [1].

واستدل فيما ذهب إليه بالنووي حيث قال ردا على ابن الصلاح: ((الأظهر عندي جواز التصحيح لمن تمكن وقويت معرفته)) [2].

وذهب إلى الجواز كذلك شيخ الزركشي الحافظ ابن كثير حيث يرى أن المتبحر في هذا الشأن له أن يحكم بالضعف أو الصحة بعد النظر في الرجال والعلل قال: ((ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينص على صحته حافظ قبله، موافقة للشيخ أبي زكريا النووي، وخلافا للشيخ أبي عمرو)) [3].

قال الزركشي: ((وعليه عمل أهل الحديث، وقد صحح كثير من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا كابن القطان، وتلميذه ابن المواق، والضياء المقدسي، والزكي المنذري،

---

[1] النكت (1/ 161).

[2] المصدر نفسه.

[3] الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، تأليف أحمد محمد شاكر (ص 26).

والمزي، والذهبي، إلا أن الشرط الذي ذكره النووي مأخوذ من تعليل ابن الصلاح، والظاهر أنه لا يخالف فيه عند وجوده)) [1].

فقد بدأ جماعة المصححين بابن القطان وهو من المعاصرين لابن الصلاح، وفيه دلالتان:

– أولا: عدم خلو عصر ابن الصلاح عن الأئمة المصححين، واستمرار القيام بهذه المهمة الجليلة في العصور اللاحقة، وقد أضاف العراقي طبقة أخرى من المصححين، ذكر منهم الحافظ شمس الدين الدمياطي، والشيخ تقي الدين السبكي، ثم قال: ((وكذلك كان المتقدمون ربما صحح بعضهم شيئا فأنكر عليه تصحيحه)) [2].

– ثانيا: ما فيه من الدلالة على أهليته لهذا الأمر، فقد شهد له العلماء المحققون بالتمكن من الصنعة استيعابا، ومعرفة، واتقانا، ووصف بالحافظ، العلامة، المحدث، الناقد، الثقة المأمون، كما عدوا كتابه ((الوهم والإيهام)) أصلا من أصول الحديث والعلل والجرح والتعديل، وقد صنف الذهبي مفردا في مراتب المتكلمين في الجرح والتعديل نقله كاملا الزركشي في النكت، وقد عد منهم جملة من المغاربة والأندلسيين، وذكر ابن القطان في الطبقة التاسعة عشرة [3].

---

[1] المصدر نفسه.

[2] التقييد والإيضاح (ص 29 –28). واختار الحافظ ابن حجر في نكته (29 –30) تعقب ابن الصلاح بدليل آخر ينهض في رأيه لرد ما ادعاه من التعذر وهو أن ((الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه ..، إذا روى (مصنفه حديثا ولم يعلله وجمع إسناده شروط الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة: ما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين، ولاسيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما واته رواة الصحيح؟)).

[3] النكت (1037/3)، وعد منهم قبل ابن القطان: بقي بن مخلد، ومحمد بن وضاح، وأبي المطرف عبد الرحمن بن فطيس، وابن عبد البر، وابن حزم، وأبي الوليد الباجي، وأبي عبد الله الحميدي، وابن مفوز، وأبي علي الغساني، والقاضي عياض، وابن بشكوال، وعبد الحق الأشبيلي، وعد منهم بعد ابن القطان ابن الابار، وابن سيد الناس. وكلهم من أئمة المدرسة الحديثية بالغرب الإسلامي، والذين يكثر من النقل عنهم مؤلفوا المصطلح (ومنهم الزركشي)، وأئمة الجرح والتعديل والعلل، مما يؤكد أنها مدرسة لا تقل كفاءة عن نظيرتها في العالم الإسلامي.

ويؤكد هذه الدلالة اعتماد أئمة هذا الشأن على تصحيحه وتضعيفه وتجريحه وتعديله إلا في النادر المتعقب عليه؛ قال الحافظ العراقي: ((وقد صحح في كتابه .. عدة أحاديث)). وعد منها حديثين [1]، وقال الشيخ ابن الصديق: ((وقد صحح ابن القطان أحاديث جد كثيرة لم يسبق لغيره تصحيحها، أو ضعفها غيره فصححها هو بحسب منهجه،. وقد قبل منه المحدثون اغلب ما صحح، إن لم نقل سائره، كما يشاهد في كتبهم ..)) [2].

وما ذهب إليه الزركشي آنفا من بناء علة المنع عند ابن الصلاح على خلو العصر عن المجتهد المطلق وافقه عليه من المعاصرين الشيخ المحقق أحمد محمد شاكر بقوله: ((والذي أراه أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه بناء على القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة، فكما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث. وهيهات! فالقول بمنع الاجتهاد قول باطل، لا برهان عليه من كتاب ولا سنة، ولا تجد له شبه دليل)) [3].

ولعله الظاهر القوي، وعليه توارد فعل المحدثين عبر امتداد الزمان واختلاف المكان حتى وقتنا هذا، نظر التجدد الحاجة الدينية إليه، خدمة وحفظا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وقياما بواجب النصح للأمة ببيان الصحيح من السقيم.

القضية الثانية: معلقات البخاري:

نقل الزركشي رأي ابن القطان في معلقات البخاري فقال: ((.. قال ابن القطان في الوهم والإيهام: ((قد يعلق ما ليس من شرطه إثر التراجم، فقد يترجم بألفاظ غير الصحيحة، ويورد أحاديث مرسلة، فلا ينبغي أن يعتقد في هذه كلها أن مذهبه صحتها، بل ليس له ذلك بمذهب إلا فيما يورده بإسناد موصلا))، وقال في موضع آخر: ((إن البخاري فيما يعلق من الأحاديث في

---

[1] انظر التقييد والإيضاح (ص 28).

[2] علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام: (2/ 416).

[3] الباعث الحثيث (ص 26) هامش (2).

الأبواب غير مبال لضعف رواتها، فإنه غير معدود فيما انتخب، وإنما يعد ذلك ما وصل الأسانيد به)) [1].

ذكر الزركشي النقلين في تنكيته على قول ابن الصلاح إن قول البخاري ((في أول باب الغسل: (قال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((الله أحق أن يستحيا منه)) فهذا قطعا ليس من شرطه، ولذلك لم يورده الحميدي في كتابه ..)).

قال الزركشي: ((مراده أن هذا التعليق لم يفد إلا الحكم بصحته عمن أسنده إليه، أما المذكور فليس من شرطه، ولهذا لم يحتج به في إسناده)) [2].

واستدل لهذا المعنى بما ساقه عن ابن القطان، وذكر مخالفة البيهقي لابن الصلاح بخصوص التعليق المتقدم حيث مال إلى تقويته كما صحح الأحاديث الثلاث في الفخذ وقد ساقها البخاري معلقة، ومنازعة الذهبي له بأنها لا تصل إلى الصحة بل صالحة للاحتجاج بانضمام بعضها إلى بعض.

ثم قال: ((واعلم أنه قد اعترض على المصنف في تخصيصه الصحة في كتاب البخاري بالقاصد دون الأبواب والتراجم بأنه مخالف لقوله أولا: إن جميع ما فيه صحيح، لأنه إما مذكور بالأسانيد ولا خلاف في صحته، أو بلفظ الجزم فهو ملحق به، أو غير ذلك وهو قليل، وذكره في أثناء الصحيح يشعر بصحته، كما أشار إليه في الفائدة الثانية: أن القول في الصحيح والحسن راجع إلى المشايخ، وهاهنا التزم أن المصحح في كتاب البخاري هي المقاصد دون التراجم والتعاليق، فبين الكلام فرق.

قلت: مراده الصحة المجمع عليها فلا يرد عليه التعاليق ونحوها مما ليس من شرطه)) [1].

---

[1] النكت (2/ 256- 257).

[2] النكت (2/ 256).

فهذا مجمل ما ذكره الزركشي بخصوص تنكيته على الفقرة السابقة، وقد أفصح رحمه الله عن مذهبه بخصوص هذه القضية بعد أن أطال الكلام فيها لأهميتها ولاختلاطها على الكثيرين فقال: ((وأقول ما علقه البخاري إما أن يسنده في موضع آخر من كتابه أولا، فإن أسنده فهو صحيح عنده سواء ذكره بصيغة الجزم أو التمريض، لأن العمل حينئذ بالمسند، وفائدة تعليقه قصد الاختصار عند التكرار، وإنما لم يذكرها كلها بصيغة الجزم اعتمادا على سندها في موضع آخر فسهل الأمر في ذلك.

وإن لم يسندها في موضع آخر فينظر، إما أن ينص على ضعفها فيه أو لا، فإن نص على ضعفها فذاك، وهذا كما سبق مثاله في ((زر الثوب بشوكة)) ..، وإن لم ينص على ضعفها فيه، نظر كلامه عليه من خارج، فإن عثر عليه إما من تاريخه، أو من نقل الترمذي عنه في الجامع أو غيره، فالعمل حينئذ بما قال من تضعيف أو تحسين، ومن أمثلته: قوله في باب الغسل: ((وقال بهز بن حيكم عن جده)) مع أنه قال في تاريخه: مما يختلفون فيه، فهذا تصريح بأنه ليس عنده صحيحا، بل إما حسن او ضعيف. وإن لم يوجد شيء من ذلك فهو عنده حسن يستشهد به، لاسيما إذا ذكر معه بمعناه من المسند ما يقويه .. وهذا كله بالنسبة إلى مذهب البخاري في ذلك، وإلا فإذا علمنا له سندا من خارج وجب الحكم بما يقتضيه حاله من صحة أو غيرها، وكذلك كلام غيره من الحفاظ فيه)) [2].

فبان من هذا النص أن القول في معلقات الصحيح على التفصيل كما قاله الجمهور، وحققه الحافظ ابن حجر الذي وضع كتابه ((تغليق التعليق)) للإجابة عن مجمل الاعتراضات ومنها قول المخالف لقاعدة: ((أنه لا يجزم إلا بما صح)): ((أنا لا ألتزم هذه القاعدة بلا دليل، لأنها

---

[1] النكت (2/ 258).

[2] النكت (2/ 250).

خلاف الأصل، وإنما أحكم بما ظهر لي من أن هذا السياق حكمه الانقطاع، وأن البخاري لم يلق هذا الرجل المعلق عنه، وأي فرق بين هذا وبين المنقطع؟)) [1].

وغرضي من إيراد هذه النصوص التنبيه على أن الزركشي- رحمه الله- إنما ساق كلام ابن القطان بخصوص التعليق المتقدم بعينه.

والحق أن كلام ابن القطان يعم جميع التعاليق التي في الصحيح بدون تمييز كما حرر مذهبه فيها الشيخ ابن الصديق رحمه الله بعد تتبعه جزئيات تصرفه فيها، قال: ((والمهم أن ابن القطان جعل معلقات البخاري بقسميها سواء هي ومعلقات غيره وأعطى الجميع حكما واحدا وهو الانقطاع والرد وعدم القبول)) [2].

وقال في موضع آخر: ((والملاحظ أن الكلام ليس فيمن أبرز البخاري من المعلق عنه، فهذا قد اتفق العلماء على أنه يجب النظر فيه بعد إبرازه، وإنما الذي خالف فيه ابن القطان وقبله ابن حزم الناس، هو فيمن طوى البخاري ذكرهم قبل الوصول إلى المعلق عنه، فالجمهور على أن معلق البخاري صحيح إلى من علقه عنه، وابن القطان وابن حزم يعتبرانه منقطعا، وقد واصل ذكر المعلقات عند أبي داود الترمذي والدار قطني وابن عدي وغيرهم، على نمط ما ذكره عن البخاري معللا إياها بالانقطاع ما بين مصنف الكتاب والمعلق عنه، غير مميز للبخاري عنها، ولا مشير إلى مذهب الجمهور في ذلك)) [3].

---

[1] تغليق التعليق (1/ 79)، وانظر تفصيل القول في التعليق في (1/ 75- 76). وكذا مقدمة الفتح (هدي الساري) (1/ 21) وما بعدها.

[2] علم علل الحديث (2/ 78).

[3] علم علل الحديث (2/ 80).

وفهم هذا منه الحافظ ابن حجر حيث قال في نكته: ((بل جزم أبو الحسن ابن القطان بأن التعاليق التي لم يوصل البخاري إسنادها ليست على شرطه، وإن كان ذلك لا يقبل من ابن القطان على ما سنوضحه. اهـ. وبين أن الصواب تفصيل الحكم لا تعميمه كما يفهم من كلام ابن القطان.

ولذلك نراه في حديث الاستسقاء الذي فيه زيادة المسعودي: ((جعل اليمين على الشمال)) [1] والتي حكم ابن القطان بانقطاعها وأضاف معللا حمكه: ((فإن المسعودي ليس ممن يخرج البخاري ولا مسلم عنه، لضعفه وشدة اختلاطه، ولم يعده أحد ممن ألف في رجال الصحيحين فيهم، والبخاري رحمه الله فيما يعلق من الأحاديث في الأبواب غير مبال بضعف رواتها، فإنها غير معدودة فيما انتخب، وإنما يعد من ذلك ما وصل الأسانيد به ..)) [2].

قال ابن حجر معقبا وقد حكم بوصل ذلك المعلق: ((ووهم من زعم معلق كالمزي .. وكذا قول ابن القطان لا ندري عمن أخذه البخاري، قال: ولهذا لا يعد أحد المسعودي في رجاله، وقد تعقبه ابن المواق بأن الظاهر أنه أخذه عن عبد الله بن محمد شيخه فيه، ولا يلزم من كونهم لم يعدوا المسعودي في رجاله أن لا يكون وصل هذا الموضع عنه لأنه لم يقصد الرواية عنه وإنما ذكر الزيادة التي زاد استطرادا (قال الحافظ) وهو كما قال ..)) [3].

وذهب العلامة آيت سعيد إلى اعتبار المسعودي من شركه بناء على بحث الحافظ في المسألة [4]، هذا بالرغم من قول الحافظ في موضع آخر: ((.. والمسعودي ليس من شرط الكتاب وإنما ذكر زيادته استطرادا)) [5].

---

[1] فتح الباري (3/ 1438) كتاب الاستسقاء باب الاستسقاء في المصلى حديث (1027)

[2] بيان الوهم والإيهام (2/ 478- 479- 480)، حديث (479). وانظر كذلك (4/ 178).

[3] فتح الباري (3/1438).

[4] انظر دراسته للحديث (479)، بيان الوهم: (2/ 478- 479).

[5] فتح الباري: (3/ 1416). باب تحويل الرداء في الاستسقاء.

القضية الثالثة: معرفة الحسن:

أ- التعريف:

الملاحظ أن الزركشي رحمه الله لم ينقل حد الحسن عند ابن القطان، لكنه نقل نصا مما وجده بخط الإمام أبي الحجاج يوسف بن محمد السالسي، والنص هو ((الحسن: ماله من الحديث منزلة بين الصحيح والضعيف، ويكون الحديث حسنا هكذا: إما بأن يكون أحد رواته مختلفا فيه وثقه قوم وضعفه آخرون، ولا يكون ما ضعف به مفسرا، فإن كان مفسرا قدم على توثيق من وثقه فصار الحديث ضعيفا، وإما أن يكون أحد رواته إما مستورا وإما مجهول الحال، فأما المستور فمن لم تثبت عدالته ممن قد روى عنه اثنان فأكثر، فإن هذا يختلف في قبول روايته من لا يرى رواية الراوي العدل عن الراوي تعديلا له، وطائفة منهم يقبلون روايته وهؤلاء هم الذين لا يبتغون غير الإسلام مزيدا في حق الشاهد والراوي، بل يكتفون بمجرد الإسلام مع السلامة عن فسق الظاهر، ويتحققون إسلامه برواية عدلين عنه، إذ لم يعهد أحد ممن يتدين يروي الدين إلا عن مسلم، وطائفة يردون روايته، وهم الذين يبتغون وراء الإسلام مزيدا وهو العدالة)) [1].

وقد نسب النص من بدايته إلى قوله: ((فصار الحديث ضعيفا)) للسالسي، وجعل ما تبقى منه كلام الزركشي، والحق أن النص بتمامه في بيان الوهم والإيهام [2]، ولم يتنبه له فضيلة العلامة الدكتور زين العابدين بلا فريج حفظه الله محقق النكت.

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى تعريف الحسن عند ابن القطان عند سوقه لكلام البيهقي في تقسيمه الأحاديث المروية إلى ثلاثة أنواع: المتفق على صحته، والمتفق على ضعفه ((ونوع اختلفوا في ثبوته فبعضهم يضعفه لعلة تظهر له بها إما أن تكون خفيت العلة علي من صححه، وإما إلا

---

[1] النكت (2/ 312).

[2] (4/ 13).

تكون لا يراها معتبرة قادحة)) قال بن حجر: ((قلت: وأبو الحسن ابن القطان في الوهم والإيهام يقصر نوع الحسن علي هذا)) [1].

ب- حديث: ((الأذنان من الرأس)):

ذكر المصنف حديث ((الأذنان من الرأس)) وحكم ابن الصلاح بضعفه، ونقل أقوال العلماء حول هذا الحديث وكلامهم على طرقه، ونقل تعقب تقي الدين ابن دقيق العيد على ابن الصلاح في شرح الإلمام وفيه قوله- مرجحا رواية الحبر على رواية عبد الله بن زيد التي أخرجها ابن حبان في صحيحه-: ((لعل أمثل منه حديث ابن عباس الذي أخرجه الدار قطني وقال فيه ابن القطان: إسناده صحيح لثقة رواته واتصاله ... وجعله الحديث من هذا النوع الذي لا يقويه مجيئه من طرق قد لا يوافق عليه فقد ذكرنا رواية ابن ماجة وأن رواتها ثقات، ورواية الدار قطني وحكم ابن القطان لها بالصحة ..)) [2].

والرواية التي صححها ابن القطان ذكرها في كتابه في ((باب ذكر أحاديث ضعفها- أي عبد الحق- من الطرق التي أوردها منها، وهي ضعيفة منها، صحيحة أو حسنة من طرق أخرى)).

وتعقب في هذا الباب تضعيف عبد الحق لرواية ابن عباس فقال: ((وليس عندي بضعيف بل إما صحيح وإما حسن)) وبين ذلك فساق رواية الحبر التي أخرجها الدار قطني وفي سندها بعد شيخ الدار قطني حدثنا البزار عن أبي كامل الجحدري قال ثنا غندر عن ابن جريح عن عطاء ابن

---

[1] نكت ابن حجر (ص 94). وللعلامة الشيخ ابن الصديق منازعة للحافظ فيما قاله بخصوص الاحتجاج بالحسن أنظره في علم علل الحديث: (2/ 394 و397).

[2] النكت (2/ 335- 337- 338).

عباس، قال ابن القطان: ((هذا الإسناد صحيح بثقة رواية واتصاله ..)) [1]. ولم يعتبر تعليل الدار قطني للحديث باضطراب سنده لأنه ليس علة عنده. إذا كان من يدور عليه الإسناد ثقة [2]

ولم يتعقب لا ابن دقيق العيد ولا الزركشي ابن القطان في تصحيحه [3]، وخالفهما الحافظ ابن حجر فقال: ((وقد مال أبو الحسن بن القطان إلى الحكم بصحته لثقة رجاله واتصاله، وقال ابن دقيق العيد: لعله أمثل إسناد في هذا الباب. قلت: وليس بجيد لأن فيه العلة التي وصفنا والشذوذ فلا يحكم له بالصحة كما تقرر)) [4].

والعلة التي وصف هي: أن أبا كامل تفرد به عن غندر، وتفرد به غندر عن ابن جريج، وخالفه من هو أحفظ منه وأكثر عددا. ((ومال الحافظ إلى تحسينه بمجموع طرقه فقال: ((وإذا نظر المنصف إلى مجموع هذه الطرق علم أن للحديث أصلا، وأنه ليس مما يطرح، وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه)) [5].

أ- جمع الترمذي بين الصحة والحسن في حديث واحد:

استشكل الجمع بين الحسن والصحة في حديث واحد كقول الترمذي ((هذا حديث حسن صحيح)) لأن الحسن قاصر عن الصحيح، فكيف يجمع القصور ونفيه في حديث واحد؟

---

[1] بيان الوهم والإيهام (5/ 262- 263- 264). حديث (2462).

[2] قال الدكتور الحسين آيت سعيد: ((ومبنى نظره في هذه المسألة التي تفرد بها يدور على قدسية الثقة، وإضفاء هالة من الاحترام عليه)) انظر بيان الوهم (قسم الدراسة) (1/ 277). وانظر علم علل الحديث للشيخ العلامة ابن الصديق (2/ 149) وما بعدها.

[3] وقال بتصحيح الحديث العلامة المحقق الدكتور الحسين آيت سعيد: انظر بيان الوهم والإيهام (2/ 280 حديث (276).

[4] نكت ابن حجر (ص 109).

[5] نفسه (ص 110)، فقد اختلف منهج الشيخين في اعتبار التفرد وعدم اعتباره، ومدار التصحيح كما تفيده عبارة ابن القطان على الاتصال وثقة الرواة فصحح الحديث بهذا الاعتبار ولم يعر اهتماما للتفرد الذي نزل به الحديث عند ابن حجر من الصحيح إلى الحسن، وسيأتي في القضية الخامسة الإشارة إلى مذهب ابن القطان في التفرد والمخالفة.

قال الزركشي- في سياق تقريره في دفع الإشكال السابق- ((ويحتمل أن يكون الترمذي أدى اجتهاده إلى تصحيحه وعلم أن غيره من الأئمة حسنه أو بالعكس، أو أن الحديث في أعلى درجات الحسن وأول درجات الصحيح، فجمع بينهما، أو يقال له باعتبار مذهبين كما تقدم في حديث الحكم بن عمرو الغفاري، وكحديث جابر في (السلام على من يبول)، سكت عنه عبد الحق سكوت مصحح له، وحسنه ابن القطان للاختلاف في رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، فيقال: أشار بقوله: ((حسن صحيح)) للتنبيه على أنه باعتبارين فحسن على وجه مضعف وصحيح على عدم الاعتداد به)) [1].

ورجع المصنف هذا الاحتمال الأخير فقال بعد أن استدل له بحديث عائشة في الغسل [2] وحكم الترمذي له بأنه ((حسن صحيح)) مع نقله عن البخاري في كتاب العلل أن إسناده خطأ: ((وأنت إذا تأملت تصرف الترمذي لعلك تسكن إلى قصده هذا)) [3].

---

[1] النكت: (2/ 390- 391).

[2] حديث (الغسل بمجاوزة الختان) أخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل حديث (108- 109) قال الشيخ المحقق أحمد محمد شاكر: ((هذا حديث صحيح، ونقل ابن حجر في التلخيص (ص 49) أنه صححه ابن حبان وابن القطان. وسيأتي تصحيح الترمذي لحديث عائشة بعد ذكر الإسناد الآخر له، والظاهر أنه يريد صحة الحديث بالإسنادين، وأنهما عنده صحيحان. والحديث من طريق الأوزاعي رواه الشافعي في اختلاف الحديث ... وقال ابن حجر في التلخيص: أعله البخاري بأن الأوزاعي أخطأ فيه، ورواه غيره عن عبد الرحمن بن القاسم مرسلا، (ذكر نسيان القاسم بن محمد له ثم قال) وأجاب من صححه بأنه يحتمل أن يكون نسيه ثم تذكر فحدث به ابنه، أو كان حدث به ابنه ثم نسي، ولا يخلو الجواب عن نظر ((والجواب صحيح، لأن الأوزاعي إمام حجة، ونسيان القاسم محتمل، وقد تأيد حفظ الأوزاعي برواية غيره)). انظر تعليق الشيخ في سنن الترمذي بتحقيقه (224/ 1- 225). هامش (9)

[3] النكت (2/ 392). قال الحافظ ابن حجر في نكته (ص 140): ((وأجاب بعض المتأخرين عن أصل الإشكال بأنه باعتبار صدق الوصفين على الحديث بالنسبة إلى أحوال رواته عند أئمة الحديث فإذا كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم حسنا عند قوم يقال فيه ذلك. ويتعقب هذا بأنه لو أراد ذلك لأتى بالواو التي للجمع ..، أو أتى بأو التي هي للتخيير أو التردد ..، ثم إن الذي يتبادر إلى الفهم أن الترمذي إنما يحكم على الحديث بالنسبة إلى ما عنده لا بالنسبة إلى ما عند غيره، فهذا يقدح في هذا الجواب ويتوقف أيضا على اعتبار الأحاديث التي جمع الترمذي فيها بين الوصفين، فإن كان في بعضها ما لا

والملاحظ أن الزركشي رحمه الله بني ما قرره هنا على ملاحظة تصرف الإمامين عبد الحق وابن القطان إزاء حديث جابر؛ فقد صححه الأول باعتبار سكوته عنه لما قرره في مقدمة أحكامه أن ما سكت عنه فهو صحيح [1] وحسنه الثاني فقال في البيان: ((وسكت عنه وهو حديث إنما يرويه عبد الله ابن محمد بن عقيل وهو مختلف فيه ضعفه قوم بسوء الحفظ، فالحديث من أجله حسن، وأبو محمد رحمه الله قابل لروايته)) [2]

وتبع الحافظ الذهبي ابن القطان في تحسين رواية عبد الله بن محمد بن عقيل فقال بعد أن ذكر اختلاف أئمة الجرح والتعديل فيه: ((حديثه في مرتبة الحسن)) [3].

ومال العلامة الحسين آيت سعيد إلى تصحيح الحديث باعتبار شواهده فقال: ((والحديث حسن، يصح بشواهده عن ابن عمر وأبي هريرة والمهاجرين بن قنفذ وعبد الله ابن حنظلة بن الراهب، وأبي الجهيم، وعبد الله بن عمرو)) [4].

وإذا كان الزركشي رحمه الله إنما اعتمد على ما تقدم لتقرير ما رجحه، فإنه قد أشار ضمنيا إلى شرط من شروط كون الحديث حسنا عند ابن القطان وهو اختلاف أئمة الحديث في راو من رواته كما تقدمت الإشارة إليه في النص السابق الذي نسب بعضه للسالسي وبعضه للزركشي وإنما هو نص كلام ابن القطان في بيانه [5].

اختلاف فيه عند جميعهم في صحته، فيقدح في الجواب أيضا، لكن لو سلم هذا الجواب من التعقب لكان أقرب إلى المراد من غيره، وإني لأميل إليه وأرتضيه، والجواب عما يرد عليه ممكن والله أعلم)).

[1] قال في مقدمة أحكامه الوسطى (1/ 66): ((.. وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته)).

[2] بيان الوهم والإيهام: (4/ 96- 97) حديث (1538).

[3] ميزان الاعتدال: (2/ 484 -485).

[4] انظر تعليقه على الحديث (1538) في بيان الوهم والإيهام (4/ 96).

[5] لابن القطان رحمه الله ((رسالة في تفسير قول المحدثين: إنه حسن))، قال العلامة الدكتور الحسين آيت سعيد: ((ويظهر أن هذا التفسير انتصر فيه للحديث الحسن لذاته؛ لأن مذهبه عدم القول بالحسن لغيره ..، ويمكن أن يكون قد أوضح هذه المسألة

القضية الرابعة: مرسل الصحابي:

مراسيل الصحابة حكمها حكم الموصل على المشهور الذي ذهب إليه الجمهور؛ قال ابن الصلاح: ((.. ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول)) [1].

ناقش الزركشي في هذا الموضع عدة أمور منها استدراكه على من روى الإجماع في قبول مرسل الصحابي بذكره لمذهب أبي إسحاق الإسفراييني الذي لا يحتج به كمرسل غيرهم إلا أن يقول: لا أروي إلا ما سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عن صحابي لأنه قد يروي عن غير صحابي صلى الله عليه وسلم.

وأشار الزركشي إلى اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني له، وتصحيح ابن برهان له في الأوسط واستغربه، كما استغرب حكاية ابن بطال له عن الشافعي في شرحه [2].

فتخصيص الخلاف بمرسل التابعين فمن دونهم، واستثناء مرسل الصحابي قد يوهم عدم وقوع الخلاف بين العلماء فيه، والحاصل أنه واقع بدليل من استدل بهم.

ثم ساق نقد النووي لمقولة الإسفراييني بقوله: ((والصواب المشهور أنه يحتج به مطلقا لأن روايتهم عن غير الصحابي نادرة جدا وإذا رووها بينوها)).

وهو نفس رد الزركشي في موضع آخر من نكته [1].

الشائكة التي لم تتضح بعض مباحثها إلى الآن لعدم ضبط الراوي بضابط دقيق لا يحتاج معه الباحث لأي معاناة)). انظر قسم الدراسة من بيان الوهم (1/ 152).

[1] مقدمة ابن الصلاح (ص 131- 132).

[2] النكت (2/ 526 -527).

والأمر الثاني الذي نبه عليه الزركشي ما يوهمه كلام ابن الصلاح من تخصيص مرسل الصحابي بأحداث الصحابة قال: ((هذا لا يختص بأحداث الصحابة كما عبر به، بل مرسل الكل كذلك، وكأنه ذكره ليعلم أن كبارهم من باب أولى)) [2].

واستدل له بما نقله عن أبي علي الغساني، قال: ((ليس يعد مرسل الصحابي مرسلا، فقد كان يأخذ بعضهم عن بعض، ويروي بعضهم عن بعض)). واستدل لذلك الغساني بفعل عمر رضي الله عنه وهو من كبار الصحابة، كما استدل بفعل البراء له وعلله بقوله: ((وكنا لا نكذب)).

فهذا مذهب الصحابة وفعلهم كما نقله الزركشي عن ابن طاهر في كتابه اليواقيت قال: ((كان مذهب الصحابة رضي الله عنهم أنه إذا صح عندهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر حديثا رووه عنه من غير أن تذكر الواسطة بينهم، فقد روى أبو هريرة وابن عباس قصة (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) [الشعراء: 214] وهذه القصة كانت بمكة في بدء الإسلام لم يحضرها أبو هريرة ويصغر عنها سن ابن عباس ..)) وذكر كذلك مرويات المسور بن مخرمة وأنس بن مالك وابن عمر وقال: ((وقد أخرج الأئمة هذه الأحاديث في الصحيحين وغيرهما. وأجمعوا على الاحتجاج بها)) [3].

قال الزركشي: ((قلت ولم ار من خالف في ذلك سوى ابن القطان فإنه علل حديث جابر في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عند الكعبة بأن جابرا لم يدرك من حدثه بذلك، وهو لم يشهد صبيحة الإسراء لما علم أنه الأنصاري، إنما صحبه بالمدينة، ولا يلزم مثل ذلك في حديث أبي هريرة وابن عباس، فإنهما رويا إمامة جبريل من قول النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[1] النكت (2/ 534) قال: ((قلت: لكن قول الصحابي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع احتمال سماعه من غيره أو من غير صحابي احتمال بعيد، فلا يؤثر في الظاهر، وأما روايتهم عن التابعين فنادرة جدا، وحيث رووا عنهم بينوهم، فبان ضعف هذا الاحتمال)).

[2] النكت (2/ 528). وفيه ما نقله عن الغساني من كتابه ((تقييد المهمل)).

[3] النكت (2/ 529 -530- 531-).

ونازعه تلميذه ابن المواق في كتابه بغية النقاد فقال: ((وقد تكرر من ابن القطان مثل هذا في تعليل أحاديث كثيرة كحديث أسامة بن زيد في الانتضاح، وحديث ابن عباس في الوضوء بفضل ميمونة، وحديث زينب الثقفية وغير ذلك، والبحث فيه قليل الجدوى فإنهم كلهم عدول، وكيفما كان فالحجة فيه لازمة)) [1].

فهو قد أثار هنا مذهب ابن القطان في مرسل الصحابي:

فإذا كان جمهور المحدثين والأصوليين- إلا ثلة قليلة- متفقين على القول بحجية مراسيل الصحابة، فإن ابن القطان وهو من المحدثين خرق هذا الإجماع، فاعتبر مرسل الصحابي منقطعا ضعيفا، وعلل به مراسيل للصحابة في الصحاح، وفي كتابه نماذج كثيرة توضح ذلك [2].

وكما نرى فإن مذهبه هذا مذهب خاص به ويعد من منفرداته التي توضح المسلك الاجتهادي الذي ألزم به نفسه في التعليل؛ والذي يتميز بالتتبع الشديد للأسانيد، والكشف عن عللها بالانقطاع.

ومذهبه في الحكم بالاتصال أن يصرح الصحابي الذي لم يشاهد القصة بتحديث الرسول صلى الله عليه وسلم إياه بها، أما إذا قال الصحابي: قال رسول الله صلى الله عليه، فإنه يحتمل أن لا يكون سمع منه.

---

[1] نفسه (2/ 531). وانظر حديث جابر في البيان (2/ 467). حديث (465).

[2] قال الحافظ ابن حجر في النكت (ص 195) معترضا على الحافظ العراقي في إطلاقه النفي عن المحدثين في الاحتجاج بمراسيل الصحابة ((.. قلت: في إطلاق هذا النفي عن المحدثين نظر؛ فإن أبا الحسن ابن القطان صاحب ((بيان الوهم والإيهام)) منهم وقد رد أحاديث من مراسيل عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ليست لها علة إلا ذلك. منها: حديث جابر في صلاة جبريل عليه الصلاة والسلام بالنبي صلى الله عليه وسلم. وغير ذلك.

وقد خالفه الجمهور، ولم يرضوا مسلكه المتشدد هذا، ومنهم تلميذه ابن المواق الذي أورد نص تعقبه الزركشي، ومنهم الذهبي في نقده [1]، والزيلعي في نصب الراية [2]، وابن حجر في النكت [3]، والسخاوي في فتح المغيث [4].

وقال العلامة إبراهيم بن الصديق رحمه الله بعد أن بين مذهب ابن القطان في التعليل بالإرسال: ((الواقع أن ابن القطان مثله مثل ابن حزم وعبد الحق، متشدد في قبول المرسل والعمل به. ولا يحجم عن التعليل به. ويكفي أنه خالف الجمهور فعلل مرسل الصحابي وحكم عليه بالانقطاع ورده)) [5].

وقال في موضع آخر: ((ولا شك أن ابن القطان بالغ في التشدد في المسألة، وتمسك بظاهرية تجاوزات ظاهرية ابن حزم وأربت عليها، فابن حزم لم يتشكك قط في رواية صحابي. ولم يخطر له أن يجعل قول الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على احتمال أن لا يكون قد سمعه منه. ولو نظر إلى هذا الاحتمال لرد كثير من الأحاديث الصحيحة. كما أن التفريق بين رواية جابر، وبين رواية أبي هريرة وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنهما أخبرا بأن الرسول عليه الصلاة والسلام أخبرهما وهو لم يخبر بذلك، فيه كثير من التعنت. على أني أرى أن إدراج هذه

---

[1] قال في نقده لبيان الوهم والإيهام (ص 79) معقبا على حكم ابن القطان بإرسال حديث المسيب بن حزن: ((قلت مراسيل الصحابة حجة .. عامة ما في هذا الباب أحاديث علقها الأئمة فقال: منقطع)).

[2] قال في (1/ 223) معقبا على ابن القطان في حكمه بإرسال حديث جابر: ((.. وهذا المرسل غير ضار، فمن أبعد البعد أن يكون جابر سمعه من تابعي عن صحابي، وقد اشتهر أن مراسيل الصحابة مقبولة وجهالة عينهم لا تضر)).

[3] قال في النكت (ص 194): ((.. قول الصحابي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر في أنه سمعه منه أو من صحابي آخر، فالاحتمال أن يكون سمعه من تابعي ضعيف نادر جدا لا يؤثر في الظاهر، بل حيث رووا عمن هذا سبيله أو ضحوه ..)).

[4] قال بعد حكاية قول النووي: ((ولا شك أنهم عدول لا تقدح فيهم الجهالة بأعيانهم، وأيضا فنا يرويه عن التابعين غالبه بل عامته إنما هو من الإسرائيليات وما أشبهها من الحكايات ..)).

[5] علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام (2/ 20).

الأحاديث تحت المدرك الذي يعلم فيه تاريخ الراوي والمروي عنه أنه لم يسمع منه، فيه نوع من سوء الصياغة، إذا المألوف أن يقال ذلك بالنسبة إلى الرواة، لا بالنسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام، فهو في الحقيقة تخليط بين المقامين، كان على ابن القطان أن يراجع فيه نفسه، ولا يتركها تجمع به)) [1].

القضية الخامسة: حكم الرواية التي وردت مرة معنعنة وأخرى بزيادة واسطة بينهما:

نقل عن المازري قوله في شرح البرهان: ((وإنما دعاهم إلى العنعنة طلب الاختصار؛ لأن قول سحنون: حديثي ابن القاسم عن مالك عن نافع .. أخصر من قوله: حدثني ابن القاسم حدثني مالك حدثني نافع. نعم، إنما يحكم بالاتصال بالشرط السابق [2] إذا لم يروه ذلك الراوي من جهة أخرى مصرحا بالواسطة، فإن رواه كذلك فالثاني فيه خلاف تعارض الوصل والانقطاع، وقد أشار إلى ذلك أبو الحسن ابن القطان في الوهم والإيهام فقال: ((يحكم على الحديث بالانقطاع من إحدى أربع جهات:

الأولى: قول إمام من أئمة المحدثين: هذا منقطع لأن فلانا لم يسمع من فلان، يقبل ذلك منه ما لم يثبت خلافه.

الثانية: أن توجد رواية المحدث لحديثه بعينه بزيادة واسطة بينهما فيقضي على الأول بالانقطاع.

الثالثة: أن يعلم من تاريخ الراوي والمروي عنه أنه لم يسمع منه.

---

[1] علم علل الحديث: (2/ 29).

[2] ((أي: اتصال المعنعن بشرط اللقاء)).

الرابعة: أن يكون الانقطاع مصر حابه من المحدث، مثل أن يقول: حدثت عن فلان، أو بلغني، إما مطلقا، وإما في حديث حديث)).

قال ابن المواق في بغية النقاد: ((وإنما يكون الذي ذكره في الثانية منقطعا بشروط:

- أحدهما: أن يكون الراوي قد عنعن ولم يصرح بالسماع ولا بما يقتضيه من ((حدثنا)) وشبهه.
- الثاني: أن يكون راوي الزيادة ثقة، فإن رواية غير الثقة مناقضة غير قادحة، قال النسائي: ((لا يحكم بالضعفاء على الثقات)).

الثالث: ألا يخالف راوي الزيادة الحفاظ ولا يأتي بشذوذ وما لا يتابع عليه وإن كان ثقة، فإنه إذا خالف الحفاظ أو شذ لم تعتبر روايته، وكان القول قول الجمهور، قال: وهذا الشرط لم يعتبره ابن القطان، وليس كما قال، فإن الجمهور ردوا رواية عبد الرزاق، عن ابن جريج، حديث أم كرز في العقيقة، وحكموا بوهمه لما قالت الحفاظ من أصحاب ابن جريج، فزاد إسناده راويا بين سباع بن ثابت وأم كرز. ممن نقل ذلك: أحمد ابن حنبل وأبو بكر النيسابوري والدار قطني وغيرهم)) [1]

ما فصله ابن القطان هنا من طرق معرفة الانقطاع وإدراكه، يعتبر من الفوائد التي يعز وجودها في غير كتابه، قال ابن الصديق رحمه الله: ((لعل ابن القطان قد فصل طرق معرفة الانقطاع وادراكه، ووسائل اكتشافه بما لم أجده مفصلا في كتاب من كتب الحديث أو المصطلح)) [2]

وما أصله هنا عليه مدار التعليل في كتابه، وطبقه على جميع الأصول الحديثية تصحيحا وتضعيفا، وقد نوقش وخولف في بعض تطبيقاته، ومنها ما تقدم في باب المعلق ومرسل الصحابي، ومنها هنا

---

[1] النكت (2/ 566- إلى 572).

[2] علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام (2/ 30).

ما يتعلق بالمدرك الثاني، واعتمد الزركشي في مناقشة هذه النقطة على تعقب ابن المواق، الذي لاحظ أن: ((شرط عدم مخالفة راوي الزيادة الحفاظ، ولا يأتي بشذوذ وما لا يتابع عليه وإن كان ثقة، لم يعتبره ابن القطان في الحكم بانقطاع الرواية التي وردت مرة معنعنة وأخرى بزيادة واسطة بينهما)) [1].

وقد أكد ذلك العلامة الشيخ ابن الصديق رحمه الله حين كلامه عن مذهب ابن القطان في التفرد والمخالفة والشذوذ في الفصل الثاني من الباب الثالث من دراسته، والذي خصصه للمسائل التي انفرد بها ابن القطان في أصول الحديث، واستنتج أن ((رأي ابن القطان- فيما يبدو- متأثر في مجمله برأي ابن حزم ومذهبه، وملخص ما عند ابن حزم في هذا الموضوع: أن الراوي إما ثقة أو غير ثقة، وليست هناك مرتبة أخرى بينهما، فالثقة يجب أن يقبل خبره من قبل خبر الواحد، تفرد أو توبع، وغير ثقة لا يقبل خبره تفرد أو توبع. والثقة لا تتجزأ فليس هناك ثقة يحتمل تفرده وثقة لا يحتمل تفرده ..)) [2].

القضية السادسة: معرفة التدليس:

عرف ابن الصلاح تدليس الإسناد بقوله: ((هو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، موهما أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمع منه ..)) [3].

ونقل الزركشي تعريف ابن القطان فقال: ((قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام: التدليس: أن يروي عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه.

---

[1] من قول العلامة الدكتور بلا فريج في تعليقه على قول ابن المواق أن هذا الشرط لم يعتبره ابن القطان، انظر النكت (2/ 570) هامش (2). وانظر تفصيل الكلام في المدرك الثاني في البيان (2/ 415)، وانظر كذلك البيان (5/ 430).

[2] علم علل الحديث (2/ 149- 150) وملخص مذهبه: أنه لم يعتبر الشذوذ مخالفة، وأن تفرد الثقة مقبول وحديثه صحيح ما لم يكثر من التفرد، فإن أكثر جرح بذلك ولم يقبل حديثه، ويقبل ما روى الثقة سواء خولف أو رفع الموقوف أو وصل المرسل.

[3] معرفة أنواع علوم الحديث (ص 157).

قال: والفرق بينه وبين الإرسال هو أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه)) [1].

قال: ((وكذلك قال الحافظ البزار صاحب المسند في جزء له في معرفة من يترك حديثه أو من يقبل)). فبين أن ابن القطان متابع للبزار في ذلك.

وعلق على تعريف ابن الصلاح بأنه منطبق على مرسل الصحابة مع أنه لا يطلق عليه تدليس ولم يعترض على تعريف ابن القطان والبزار،. بل اعتمد تعريفهما بقوله زيادة على ابن الصلاح: ((قلت: أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلسه عنه)) [2].

وقد حكي كلام البزار وابن القطان أيضا الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح، لكنه اعترض عليهما بأن الذي ذكره المصنف- يعني ابن الصلاح- في حد التدليس هو المشهور عن أهل الحديث، وإنما ذكر قول البزار وابن القطان لئلا يغتر بهما من وقف عليهما فيظن موافقة أهل هذا الشأن لذلك [3]

وللحافظ ابن حجر رحمه الله في هذا الموضع اعتراض على ابن الصلاح، وعلى العراقي، وتأييد لابن القطان:

أما اعتراضه على ابن الصلاح: فيتعلق بقوله في التعريف (عمن عاصره)، قال: ((قوله عمن عاصره ليس من التدليس في شيء، وإنما هو من المرسل الخفي)) [4].

وعبر عن تأييده لتعريف ابن القطان بقوله: ((وقد ذكر ابن القطان في أواخر البيان له تعريف التدليس بعبارة غير معترضة (ونقلها بأتم مما عند الزركشي ثم قال) وهو صريح في التفرقة بين التدليس والإرسال، وأن التدريس مختص بالرواية عمن له عنه سماع ، بخلاف الإرسال والله أعلم)).

---

[1] النكت (2/ 614).

[2] النكت (2/ 613).

[3] انظر التقييد والإيضاح (ص 97). وراجع بما في فتح المغيث شرح ألفية الحديث له (ص 93).

[4] نكت ابن حجر (ص 222).

وأما اعتراضه على شيخه العراقي، فبخصوص ما ذكره من عدم الاغترار بتعريف ابن القطان والبزار قال الحافظ: ((قلت: ولا غرور هنا، بل كلاهما هو الصواب على ما يظهر من التفرقة بين التدليس والمرسل الخفي وإن كانا مشتركين في الحكم. هذا ما يقتضيه النظر. فكلام الخطيب في باب التدليس من ((الكفاية)) يؤيد ما قاله ابن القطان)) [1].

ونقل تعريف ابن القطان أيضا السخاوي في الفتح، كما نقل ما تقدم من اعتراض ابن حجر على شيخه العراقي فقال: ((وخالف شيخه في ارتضائه هنا من شرحه حد ابن الصلاح، وفي قوله في التقييد إنه هو المشهور بين أهل الحديث، وقال: إن كلام الخطيب في كفايته يؤيد ما قاله ابن القطان)) [2].

وقد استقرأ [3] فضيلة العلامة المحقق الدكتور الحسين آيت سعيد، كلام ابن القطان في التدليس وختم بحثه في هذه المسألة بثلاث ملاحظات واستنتاجات مهمة [4]:

الأولى: أن ((كلام المؤلف على التدليس كلام متقن، نقله الأئمة، واحتفوا به، وتفريقه بين التدليس والإرسال تفريق غواص على المعاني، ولذلك لم يزد الحافظ ابن حجر على تسليمه، مع كثرة تفتيشه على ما يعترض به ويستدركه على من تقدم)).

الثانيـــة: أن ((مجموعة من تفاصيل التدليس وخاصة تدليس التسوية لم يأخذها مدونوا مصطلح الحديث إلا من ابن القطان، ولم يتجاوزوا تلخيص كلامه في ذلك، فقدموا فيه وأخروا، ولم ينسبوه إليه، مع جلالة كلامه، وطرافته، ووجاهته)).

---

[1] نكت ابن حجر (ص 223).

[2] فتح المغيث (1/ 197- 198).

[3] انظر قسم الدراسة من بيان الوهم والإيهام: من (1/ 268) إلى (1/ 271). الفرع الثاني عشر: التدليس والإرسال الخفي.

[4] نفسه (1/ 271- 272).

قلت: أما الزركشي ففي استدراكه على ابن الصلاح ما فاته من أقسام التدليس، ذكر تدليس الإسقاط نقلا عن الخطيب، ومثل له، ثم قال: ((واعلم أن بعضهم سمى هذا النوع تدليس التسوية، ومنهم أبو الحسن ابن القطان وتلميذه ابن المواق، فقال في بغية النقاد: ((وصورته أن يعمد الراوي إلى إسقاط راو من بين شيخه وبين من رواه عنه شيخه، أو من بين شيخه ومن رواه عنه شيخه ليقرب بذلك الإسناد، وإنما يفعل من يفعله منهم في روايين علم التقاؤهما واشتهرت رواية أحدهما عن الآخر حتى يصير معلوم السماع منه، ثم يتفق له في حديث أن يرويه عن رجل عنه فيعمد ذلك المسوي إلى ذلك الرجل فيسقطه فيبقى الإسناد ظاهر الاتصال فيسوى الإسناد كله ثقات، وهذا شر أقسام التدليس ..)) [1].

فنقل صورة تدليس التسوية عن ابن المواق وهو حسنه من حسنات الشيخ ابن القطان. فأثره واضح بحثا، وروحا، وعبارة، ومعنى، لاسيما لمن قارن كلامه بكلام شيخه وتطبيقاته في ثنايا كتابه. ولا غرابة في ذلك فقد كان من الملازمين للشيخ، ومن المختصين به.

الثالثة: أن تفرد أو كاد، بقوله بجواز التدليس إذا كان المطوي ذكره لا يشك في عدالته، قال: ((ولم أجد من شاركه في هذا الأصل أو سبقه إليه فيما لدي من كتب المصطلح، وعليه فلنعد ذلك من نوادره ..)).

القضية السابعة: بأي شيء يعلل إذا اشتمل الإسناد على ضعيف ومجهول؟

خصص الزركشي آخر كلامه على النوع الثامن عشر: المعلل، بمجموعة من الفوائد التي علقها عن مجموعة من الأئمة، وفي الفائدة الثانية: التي تتعلق بمسألة اشتمال الإسناد على ضعيف ومجهول ذكر جوابين مختلفين لإمامين من أئمة المدرسة الحديثية المغربية [2]:

---

[1] النكت (2/ 653).

[2] النكت (3/ 779).

الأول: الإعلال بالجهالة، وهو قول ابن القطان، وعباراته ((إعلاله بالمجهول أولى)).

الثـــاني: الإعلال بالضعيف: وهو قول ابن عبد البر في الإنصاف، وعبارته: ((إعلاله بالضعيف أولى من إعلاله بالمجهول؛ لأنه ربما يعرف فيعدل)).

ورغم أن الزركشي سكت عن التعليق إلا أنه قد يفهم من تصرفه في إيراد القول الثاني معللا وعدم ذكر وجه ترجيح التعليل بالجهالة عند ابن القطان، اختياره لما ذهب إليه ابن عبد البر، والله أعلم.

القضية الثامنة: بماذا يعلل إذا اشتمل الإسناد على ضعفاء؟

قال الزركشي في الفائدة الثالثة: ((إذا اشتمل الإسناد على ضعفاء فذكر الأعلى أولى من ذكر من دونه من الضعفاء؛ لأنه إذا اقتصر على السافل فربما يرويه ثقة عن ذلك الضعيف، فإذا ذكر الضعيف السافل ارتفع ضعف الحديث برواية المعدل، بخلاف ذكر الضعيف الأعلى فإن المدار حينئذ عليه، وهذا يسلكه عبد الحق في أحكامه كثيرا، ويعترض عليه ابن القطان بأنه يقتصر الجناية على واحد دون غيره، والذي سلكه عبد الحق حسن لما قلناه)) [1].

مذهب ابن القطان الذي التزمه وسار عليه في كتابه أنه إذا اجتمع في الإسناد ضعيفان أو أكثر وجب بيان حال كل واحد منهم على حدة، وعدم الاكتفاء بالتنصيص على ضعف واحد بعينه وترك الآخرين، لإمكان أن يكون الضعف في المتروكين، وعلى مقتضى ذلك ناقش مخالفيه ودوافع عن رأيه.

قال مبينا مسلكه: ((أعلم أنه يجب النظر في هذا الباب خوفا مما يوهمه إعراضه عما يجب إعلال الحديث به من كونه ثقة عنده، ولاسيما إذا كان من يرى ذلك من لا علم عنده بهذا الشأن،

---

[1] النكت (3/ 779- 780).

فهذا يسرع إلى اعتقاد علة الخبر فيمن نبه عليه من رواته دون من سواه، ولعل علته إنما فيمن ترك التنبيه عليه، وقد تكون الجناية منه لا ممن نبه عليه ..)) [1].

وهذا الذي أصله هنا مبني على استقرائه لجزئيات مسائل هذه القضية، وتدقيقه الشديد في أحوال الرواة، وجمعه دلائل صدقه، وحجج مشروعيته فيما وقف عليه من ذلك في كتاب الإمام عبد الحق رحمه الله وغيره من الأئمة في هذا الشأن، وضمن كل ذلك ((باب ذكر أحاديث أعلها برجال وفيها من هو مثلهم، أو ضعف، أو مجهول لا يعرف)).

والحق أن تعليل ابن القطان لمذهبه الذي يمنع تعصيب الجناية على أحد الرواة دون النظر في أحوال الآخرين بقوله المتقدم، وبقوله كذلك:

((.. ولعل الذي اعترى الخبر من وهم أو وضع أو زيادة أو نقص من غيره لا منه، ورب ملوم لا ذنب له)) [2]. تعليل منطقي ومعقول ويتناسق مع مذهبه المعتمد على الاجتهاد والاحتياط، وعدم تقليد الآراء، والدراسة الجزئية الدقيقة للأسانيد.

والذين نظروا في كتابه، ودققوا في منهجه في البحث، وأصوله في التعليل، أفادوا من كتابه في هذا الباب كذلك، واعتمدوا نتائجه وصدقوها فمن النقاد ابن حجر العسقلاني، ومن المتأخرين الشيخ العلامة إبراهيم بن الصديق.

القضية التاسعة: تجهيله لإبراهيم بن عبد الرحمن العذري، وتعقبه للإمام ابن حنبل في شأن معان، ومنازعته لعبد الحق الإشبيلي في حديث (يحمل هذا العلم..):

[1] بيان الوهم والإيهام (3/ 89). تصديره لباب ((ذكر أحاديث أعلها برجال وفيها من هو مثلهم أو ضعف أو مجهول لا يعرف)).

[2] انظر الإحالة السابقة.

ذهب الحافظ الإمام ابن عبد البر إلى أن: ((كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل محمول في أمره أبدا على العدالة حتى يتبين جرحه؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له)).

ولم يرض هذا التوسع ابن الصلاح، واعتبره ابن أبي الدم مخالفا للاحتياط، وخالفهما المزي وابن سيد الناس وابن المواق والجزري والذهبي .. [1].

وذكر الزركشي ما يرد على ابن عبد البر من الاعتراض في استدلاله بالحديث لكونه مع كثرة طرقه ضعيف، فقال: ((وقد يتوقف في الاستدلال على ما قصده ابن عبد البر من وجهين: ... (منها أن) ابن عبد البر نفسه قال ... إن هذا الحديث روي عن أبي أسامة وعن أبي هريرة بأسانيد كلها مضطربة غير مستقيمة ..)).

قال الزركشي: ((وقال الدار قطني: لا يصح مرفوعا إنما هو عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(..) وهو مرسل أو معضل ضعيف، وإبراهيم الذي أرسله قال فيه ابن القطان: ((لا نعرفه البتة في شيء من العلم غير هذا، ولم يضعوا اسمه في تواريخهم.

قال الزركشي مستدركا: ((قلت: ذكره الحسن بن عرفة في الصحابة، حكاه عنه أبو نعيم، لكنه قال: ((لم يتابع عليه)). وقال ابن الجوزي: ((في صحبته نظر))، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، فحصل أنه إما تابعي ثقة، أم مشكوك في صحبته، بل في كتاب العلل للخلال أن أحمد ابن حنبل سئل عن هذا الحديث، فقيل له: كأنه كلام موضوع فقال: لا، هو صحيح، ...

قال ابن القطان: ((وخفي على أحمد من أمره ما علمه غيره))، ثم ذكر تضعيفه عن ابن معين وابن أبي حاتم والسعدي وابن عدي وابن حبان.

---

[1] انظر فتح المغيث للسخاوي (1/ 326 -327)، وشرح ألفية السيوطي في علم الحديث (1/ 334 -335).

وقال عبد الحق: ((حديث أبي هريرة أحسن من عبد الله بن عمرو))، ونازعه ابن القطان في ذلك، وفيما صار إليه من تضعيفه نظر، فإنه يتقوى بتعدد طرقه، ومن شواهده كتاب أبي موسى: ((المسلمون عدول بعضهم على بعض، إلا مجلودا في حد، أو مجربا عليه شهادة زور، أو ظنينا في ولاء أو نسب)).

قلت: هذا الحديث تكلم فيه ابن القطان في بابين: الأول ((باب ذكر أحاديث أبعد النجعة في إيرادها ومتناولها أقرب وأشهر)) [1]. و((باب ذكر أحاديث ذكرها مرسلة لا عيب لها سوى الإرسال، وهي معتلة بغيره، ولم يبين ذلك فيها)) [2].

وفصل القول فيه في الباب الأخير، والعلة التي نبه عليها سوى إرسال إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، هي جهالة هذا الأخير عنده، وعبارته: ((.. إبراهيم بن عبد الرحمن العذري مرسل هذا الحديث، لا نعرفه البتة في شيء من العلم غير هذا، ولا أعلم أحدا ممن صنف في الرجال ذكره، مع أن كثيرا منهم ذكر مرسله هذا في مقدمة كتابه، كابن أبي حاتم، وأبي أحمد، والعقيلي، فإنهم ذكروه، ثم لم يذكروا إبراهيم بن عبد الرحمن في باب من اسمه إبراهيم، فهو عندهم في غاية المجهول، فكيف يعرض عن مثل هذه العلة التي هو بها في جملة ما لا يحتج به أحد إلى الاقتصار على الإرسال الذي يكون به في جملة ما يختلف فيه؟)).

ووافق ابن القطان في تضعيف إبراهيم هذا الحافظ الذهبي، حيث وصفه بأنه مقل واه لا يدرى من هو.

ونقل كلام ابن القطان فيه كذلك الحافظ العراقي في التقييد [3] ولم يعترض عليه.

---

[1] بيان الوهم والإيهام (2/ 346 -347) حديث (341).

[2] بيان الوهم والإيهام (3/ 37- 40)، حديث (691).

[3] التقييد والإيضاح (ص 135)، وشرح ألفيه الحديث له (ص 154).

أما تعقبه كلام ابن حنبل، فنقله كذلك العراقي والسخاوي [1]، وفصل ابن القطان الكلام في معان بن رفاعة بما يفسر جرحه من كلام النقاد، واعتبره علة أخرى غير ما بينه في شأن إبراهيم بن عبد الرحمن من الإرسال والجهالة، وتعقبه العلامة الحسين آيت سعيد بقوله، ((قلت جرحه مفسر، ولكنه لم ينفرد به، فقد توبع)).

أما ما نسبة الزركشي لعبد الحق من قوله: ((حديث أبي هريرة أحسن من عبد الله بن عمرو))، فلم أعثر عليه هكذا، وإنما الموجود في المطبوع من الأحكام الوسطى: ((وأحسن ما في هذا- فيما أعلم- مرسل إبراهيم بن عبد الرحمن العذري)) [2]، وهو كذلك في بيان الوهم والإيهام في البابين المتقدمين، وقال ابن القطان في سياق منازعته لعبد الحق: ((قد أريتك في هذا الذي ذكرت، رواية مبشر بن إسماعيل، وبقية بن الوليد، هذا المرسل، عن معان بن رفاعة، كما رواه إسماعيل بن عياش.

وأبو محمد إنما اعتمد رواية إسماعيل بن عياش، ومبشر بن إسماعيل خير منه، فطريقه إلى معان أحسن. ((فهذا الذي نازع فيه ابن القطان عبد الحق كما يتضح من نص كلامه. في هذا الموضع، ثم بدأ في بيان علل الحديث كما تقدمت الإشارة إليها سابقا، وهو مصير منه إلى تضعيفه.

وقال العراقي في التقييد: ((وقد روي هذا الحديث متصلا من رواية جماعة من الصحابة علي بن أبي طالب، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن سمرة، وأبي أمامه وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوي المرسل المذكور)) [3].

أما الزركشي فخالف وذهب إلى تقوية الحديث بتعدد طرقه، رغم قوله الأول: ((وهو مرسل أو معضل ضعيف))، وذكر من شواهده كتاب سيدنا عمر إلى أبي موسى.

---

[1] فتح المغيث (1/ 324)، والتقييد للعراقي (ص 135)، وشرح الألفية له (ص 154).

[2] الأحكام الوسطى (1/ 121).

[3] الأحكام الوسطى (ص 135).

ونحا نحوه العلامة الحسين آيت سعيد حيث قال: ((وللحديث شواهد: عن علي وابن عمر وأبي هريرة ومعاذ بن جبل يرتقي بها إلى درجة الحسن)) [1].

القضية العاشرة: رواة الصحيح المتكلم فيهم؟

((جاز القنطرة)) مقولة جرى استعمالها عند كثير من المتأخرين للدلالة على قبولهم واعتمادهم للرجل- وقد تكلم فيه- إذا روى له الشيخان.

ولم يرتض ذلك الإمام الناقد شمس الدين محمد بن عبد الهادي، بل اعتبر ((أن هذا القول غير مقبول على الإطلاق، بل الكلام في الرجل من رجال الصحيح تارة لا يكون مؤثرا فيه ..، وتارة يكون مؤثرا ..، فإذا انفرد واحد منهم واشتهر الكلام فيه، أو ضعفه أكثر الأئمة بحديث في الحلال والحرام لم يحتج به، وأصحاب الصحيح إذا رووا لمن تكلم فيه، وضعف فإنهم يثبتون من حديثه ما لم ينفرد به، بل وافق فيه الثقات وقامت شواهد صدقه، قال: وفي هذا الموضع يعرض الغلط لطائفتين من الناس، إحداهما: يرون الرجل قد أخرج له في الصحيح فيحكمون بصحة كل ما رواه، حيث رأوه في حديث قالوا: هذا حديث صحيح على شرط الصحيح.

وهو غلط؛ فإن ذلك الحديث قد يكون مما أنكر عليه من حديثه، أو يكون شاذا أو معللا فلا يكون من شرط أصحاب الصحيح، بل ولا يكون حسنا، وقد أخرج البخاري حديث جماعة، ونكب عن بعضها خارج الصحيح.

والثانية: يرون الرجل قد تكلم فيه وقد ضعف، فيجعلون ما قيل فيه من كلام الحفاظ موجبا لترك جميع ما رواه، ويضعفون ما صح من حديثه لطعن من طعن فيه، كما يقول ابن حزم ذلك في إسرائيل وغيره من الثقات، وكذلك ابن القطان يتكلم في أحاديث كثيرة، قد أخرجت في الصحيح لطعن من طعن في رواتها.

---

[1] انظر تخريجه ودراسته للحديث (691)، بيان الوهم (3/37).

وهذه طريقة ضعيفة، وسالكها قاصر في معرفة الحديث وذوقه، عن معرفة الأئمة وذوقهم)) [1].

وقد نقل الزركشي كلام الإمام ابن عبد الهادي، وزاد أمرا ثالثا: وهو أن يرون الرجل ترك الشيخان حديثه فيجعلون ذلك قدحا فيه، قال: ((وهذا تصرف البيهقي في كتابه السنن والمعرفة، كثيرا ما يعلل الأحاديث بأم رواتها لم يخرج لهم الشيخان.

قال: والحق أنه لا يدل على ذلك، كما لا يدل تركهما ما لم يخرجاه من الأحاديث الصحيحة عل ضعفها، وبه صرح الإسماعيلي في المدخل .. وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه المدخل أيضا: ((وعلى مصنفاتهم في العلل وسؤالاتهم يعتمد في الجرح والتعديل لا على كتاب بنوا فيه على أصل، وشرطوا لأنفسهم فيه شروطا)). انتهى)) [2].

ولنا وقفة مع هذا النقل من جهتين:

الأولى: ما في هذا النقل من اتهام لابن القطان بقصور معرفته وذوقه للحديث عن معرفة وذوق الأئمة.

فنقول: لا يتوهمن متوهم أن ذلك ينقص من قيمة علمه؛ فابن القطان- رحمه الله- حافظ محدث ناقد سلم له كثير من النقاد الأعلام بالحفظ والبراعة والمعرفة والاطلاع والدقة والإتقان، وهذه نماذج من شهاداتهم:

قال عنه عصريه المحدث الحافظ أبي عبد الله بن الأبار: ((وكان من أبصر الناس بصناعة الحديث، وأحفظهم لأسماء رجاله، وأشدهم عناية بالرواية)) [3].

---

[1] النكت (3/ 920) وما بعدها.

[2] النكت (3/ 925).

[3] التكملة رقم الترجمة 1920

وقال عنه عصريه أيضا الحافظ جمال الدين بن مسدي: ((وكان معروفا بالحفظ والإتقان ومن أئمة هذا الشأن)) [1].

فهاتان شهادتان ممن عاصر الحافظ ابن القطان تتفقان على مكانته العلمية الحديثية المعلومة والمعروفة عند علماء قطره.

ونضيف لها بعض شهادات الأئمة المشارقة ممن تعرفوا على ابن القطان من خلال كتابه:

فقد وصفه الحافظ الذهبي في سيره ((بالإمام العلامة الحافظ الناقد المجود)) [2]، وقال في تاريخه: ((طالعت جميع كتابه ((الوهم والإيهام)) الذي عمله على تبيين ما وقع من ذلك لعبد الحق في ((الأحكام)) يدل على تبحره في فنون الحديث، وسيلان ذهنه)) [3].

وقال في تذكرته: ((طالعت كتابه المسمى ((بالوهم والإيهام)) يدل على حفظه وقوة فهمه)) [4].

هذا بالرغم من انتقاد الذهبي له في أشياء ومخالفته له فيها إلا أنه قال منصفا: ((.. ولكن محاسنه جمة)) [5]. وقال كذلك في نقده: ((.. والرجل فحافظ في الجملة له اطلاع واسع عظيم، وتوسع في الرجال، ويقظة وفطنة قل من يجاريه في زمانه ..)) [6].

وأختم بشهادة مهمة للعلامة الشيخ إبراهيم بن الصديق رحمه الله، وتأتي أهميتها من كونه استبطن كتاب ابن القطان وتعمق أغواره واستقرأ مباحثه، قال رحمه الله: ((كان ابن القطان عالما

---

[1] انظر تاريخ الإسلام (13/ 866) ترجمة رقم 471 وتذكرة الحفاظ (1407/ 4).

[2] سير أعلام النبلاء (22/ 306) ترجمة 183.

[3] تاريخ الإسلام (13/ 866).

[4] تذكرة الحفاظ (4/ 1407).

[5] تاريخ الإسلام (13/ 866).

[6] نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام (ص 71).

مشاركا متضلعا في كثير من العلوم كالفقه والأصلين والتاريخ والتفسير والعربية وغير ذلك، .. لكن العلم الذي كان له فيه التخصص والبراعة وبلغ فيه مبلغ الكبار هو علم الحديث بسائر فروعه، ونقد متونه وأسانيده)) [1].

ويدل على مكانته أيضا اعتماد أئمة الحديث والمؤلفين في الرجال والعلل على آرائه واجتهاداته، وتعليقهم من كتابه مجموعة من الفوائد- ومنهم الزركشي نفسه- وإن خالفوه في بعض مسالكه في البحث وبعض أصوله في التعليل، وما ترتب عن ذلك من نتائج.

فلا ينبغي على هذا أن نحكم عليه حكما عاما شاملا انطلاقا من جزئية أو جزئيات خالف منهجه في بحثها منهج غيره.

الجهة الثانية: ما حكاه صاحب النقل من كون ابن القطان يتكلم في أحاديث كثيرة، قد أخرجت في الصحيح لطعن من طعن في رواتها.

أما تكلمه في بعض أحاديث ((الصحيح)) فهذا راجع إلى [2].

- منهجه في البحث: والمتمثل في إخضاع جميع الأصول للدراسة دون تمييز، لذا لم يجعل الرواة في حمى من تخريج صاحب الصحيح لهم.

- تعلية الشديد بالانقطاع، والدراسة الجزئية للأسانيد.

- كما يرجع إلى أمور أخرى نجد تفسيرها في البيئة (زمانا ومكانا) التي احتضنت هذا الركن العظيم من أركان علم الحديث بالمغرب، هذه البيئة التي تميزت بالاحتفال الواسع ((بالاجتهاد)).

---

[1] علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام (1/ 285).

[2] انظر ما كتبه العلامة ابن الصديق في علم علل الحديث بخصوص ((ابن القطان والاجتهاد)) (1/ 287)، وكذا العلامة الحسين آيت سعيد عند تحليله شخصية ابن القطان والعوامل المؤثرة في منهجه النقدي، بيان الوهم قسم الدراسة: (1/ 201).

– وشخصية ابن القطان المتميزة بالقوة والجرأة وعدم التهيب، مما جعله يحوم في ((حمى كان محرما على غيره الخوض فيه، وجال في مواطن أحجم من تقدمه عن متابعة السير فيها، فهو أعاد النظر في كثير من المسلمات، وأثار النقاش في بعضها، وابتكر في بعضها، فهو ينفر من التقليد نفار الخيل الشمس وينعاه)).

– وتتكرر دائما لديه اللازمة التالية في كتابه ((نقبل روايته لا رأيه))، وعليها سار في مناقشاته لكبار أئمة الحديث.

ولابد من التنبيه هنا إلى البحث الجيد للعلامة الشيخ إبراهيم بن الصديق بخصوص هذه القضية

عند كلامه على شمولية التعليل في كتاب ابن القطان، وقد تطرق في فروع المبحث الثاني لتحليل موقفه، ورصد تصرفه إزاء الصحيحين ورجالهما، ولا بأس من إيراد بعض النتائج التي توصل إليها من خلال معاناته البحث في هذه المسألة الشائكة، فاعتذر له بما يأتي:

– أن صنيع ابن القطان هو صنيع فني بحت، يهم أهل الصنعة وحدهم، وحكمه إنما هو جزئي وفي ابتداء الحال، ولا علاقة له بالحكم النهائي على أحد الصحيحين.

– أنه حين ينتقد حديثا فيهما، فهو بقصد الإسناد الخاص الذي اختاره للحديث، ولا يقصد الحديث في نهايته واستكماله لعناصر الصحة من سائر جوانبه.

– أنه حين يعتمد تصحيحهما وإخراجهما للحديث، فإنه يقصد الحديث في وضعه النهائي، وكما ارتضياه لانتخابه ووضعه في صحيحيهما، وهو مذهبه ورأيه ولم يشذ عن جمهور الأمة في هذا، إلا في الأحرف اليسيرة التي تكلم فيها أهل النقد قبله، فلها شأن آخر، على أن نظرته الكلية إلى صحة أحاديث ((الصحيحين)) لا تمنع انفراده عمن سبقه بانتقاده حديث هما وآخر هناك، فإن ذلك لا

يغير نظرته إلى مجموع أحاديثهما، ولكلامه في ذلك نصيب من أجوبة الحافظ ابن حجر في ((مقدمة الفتح)) وفي داخل الكتاب [1].

أما ما يتعلق بتصرفه إزاء رجال الصحيحين، فلا مناص كذلك من التنبيه على ما حققه الشيخ من أن ابن القطان يسلك إزاء الرجال المخرج لهم في الأصول عند الإمامين مسلكين، الأول: (..) اكتفاء بتعديل الرجل لكون الشيخين أو أحدهما أخرج له واعتمده .. وهو مساير في هذا الجماهير علماء الأمة.

والمسلك الثاني عكس هذا: وهو طعنه في رجال اعتمادهم في الأصول، ومع إخضاع ما انفرد بالطعن فيه من رجالهما، إلى ما تقدم في تحليل موقفه منهما [2]. فلا شك أن في رجالهما من كثر الاختلاف فيه إلى حد نزول حديثه عن درجة الصحيح إلى درجة الحسن على رأي ابن القطان .. [3].

ولا أقصد التعصب للإمام ابن القطان رحمه الله من إطالة الكلام في هذه القضية بل الدعوة إلى اعتبار ما وافق فيه الجمهور في هذه المسألة، والتنبيه على اختلاف تصرفاته وعدم اطرادها في قضايا بعينها، وإن كان أئمة النقد رحمهم الله قد وصفوه بالتعنت والتشدد بخصوص رجال الصحيحين.

القضية الحادية عشرة: التلقين:

---

[1] علم علل الحديث (2/ 320- 321).

[2] انظر علم علل الحديث (2/ 321) وقد دلل على اعتماد ابن القطان لأحاديث الصحيحين ورجالهما من خلال نماذج من الكتاب، واستخلص أن ابن القطان كثيرا وليس دائما ما يعتبر إخراج الشيخين للرجل تعديلا له، وإن لم ينص أحد على توثيقه ..، وفي بعض الأحيان لم يكتف بذلك بل دافع دفاعا مستميتا عمن تكلم فيه ممن أخرجا له.

[3] علم علل الحديث (2/ 349).

حكم ابن الصلاح برد رواية من عرف بقبول التلقين في الحديث، قال الزركشي: ((وما جزم به من رد حديثه بذلك صرح به ابن حزم أيضا في كتاب الإحكام، فقال: وأما من قبل التلقين ولو مرة سقط حديثه كسماك بن حرب، فإن شعبه أخبر أنه شاهد منه ذلك.

وكذلك قال ابن القطان في الوهم والإيهام: التلقين عيب يسقط الثقة لمن اتصف به، وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربة لحفظه وضبطه وحذقه.

(...) وقد نازع الشيخ أبو الفتح في شرح الإلمام في ذلك وقال: ((مطلق التلقين والإجابة ليس دليلا على اختلاف حال الراوي، فقد يلقنه الناقل ما لا علم له به فيجيبه بالصواب عنده، وربما يتحققه، وليس تقدم تلقينه بالدليل على مجازفته في جوابه، نعم التلقين الباطل إذا عرف بطلانه، فأجاب الملقن بما عرف بطلانه كان دليلا على مجازفته لا على تعمده الكذب، فالكذب منه يقينا يتوقف على أن يثبت أنه لقن الباطل الذي عرف بطلانه فأجاب به، وأما الإجابة بما يلقن به من غير تحقق إفادة، فإنما يجعله قدحا بطريق التهمة أو بقرينة شهرت بالمجازفة وعدم التثبت)) [1].

ما نقله المصنف في مسألة التلقين عن ابن القطان، قد لا يفي في بيان مذهب هذا الأخير، إذا بالرجوع إلى محل النقل من كتابه نجده قد فصل الأمر بقوله: ((.. فمن يفطن لما يرمي به يوثق، ومن يتلقن ولا يفطن لما لقن من الخطأ تسقط الثقة به إذا تكرر ذلك منه، ومن شهد عليه بالتلقين لما هو خطأ، وكان منه ذلك مرة ترك ذلك الحديث من حديثه، ومن شهد عليه بأنه يتلقن ولم نعلم من حاله أنه كان يفطن أو لا يفطن، هذا موضع نظر، وهذه حال سماك، لا كهشام بن عمار ومن

[1] النكت: (3/ 1004).

يشبهه، فقد قال أبو حاتم: إنه لما تغير، فكان كلما دفع إليه قرأه، وكل ما تلقن لقن، فهذا حال من يترك حديثه)) [1].

القضية الثانية عشرة: هل حدثنا تفيد السماع؟

قال الزركشي: ((.. وقد ذهب أبو الحسن بن القطان إلى أن: ((حدثنا)) ليست صريحة في أن قائلها سمع، واستدل بما في صحيح مسلم [2]. في حديث الذي يقتله الدجال، يقول: ((أنت الدجال الذي ((حدثنا)) به رسول الله صلى الله عليه وسلم)) قال ومعلوم أن ذلك الرجل متأخر الموت)).

واضح من هذا النص أن ابن القطان خالف الرأي القائل بأن ((حدثنا وأخبرنا تؤديان معنى سمعت وهو مقول الجمهور، واعتبر أن ((سمعت)) وما في معناها هي التي تعبر عن السماع بدون احتمال.

ويبينه قوله مثلا في حديث يحيي بن أبي كثير: ((لو قال ((حدثنا)) و ((أخبرنا)) فينبغي أن لا يجزم بأنه مسموع له، لاحتمال أن يكون مما هو عنده بالإجازة، أما إذا صرح بالسماع فلا كلام فيه، فإنه ثقة حافظ صدوق. فيقبل ذلك منه بلا خلاف)) [3].

وما استنبطه ابن القطان من حديث الذي يقتله الدجال من أن ((حدثنا)) ليست نصا في إفادة السماع، قال عنه الشيخ ابن الصديق رحمه الله: ((وهو استدلال ظاهر، لم يتنبه له أحد ممن

---

[1] بيان الوهم والإيهام: (4/ 58).

[2] صحيح مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه رقم الحديث (7301) (9/ 196).

[3] بيان الوهم والإيهام (2/ 379)، وضعف هذا الاحتمال واستغربه العلامة آيت سعيد (لأن الثقة إذا صرح بالتحديث يحمل على السماع المباشر).

تشكك في لفظ ((حدثنا)) مع أنهم حكوا عن بعض المدلسين أنه كان يقول حدثنا الصحابي الفلاني وهو لم يسمع منه، ويقصد حدث أهل البصرة، وهو منهم)) [1].

واعتبر الشيخ رحمه الله أن الذي قاله النقاد ضمنيا ولم يصرحوا به من أن ((حدثنا)) قد لا تؤدي معنى السماع قد صرح به ابن القطان واستشهد له بما لا يعلم أن أحدا سبقه إليه.

قلت: وهذه شهادة على انفرادات هذا الإمام وإضافاته في هذا المجال الذي يتسع لاجتهادات الأئمة. وإن لم يسلم ذلك له بل اعتبر من تشدداته، فإنا نقول: إن لم يكن له من الفائدة العلمية إلا التنبيه على ما يجب التيقظ له لكان ذلك كافيا.

أما الزركشي- رحمه الله- فقد نقل في هذا الموضع منازعه الحافظ ابن المواق لشيخه في بغية النقاد وعبارته: ((لا نسلم تأخر ذلك الرجل، وقد قيل: إنه الخضر قاله معمر وغيره.

وفي كتاب مسلم إثر حديث الدجال عن إبراهيم بن سفيان، راوي الكتاب أنه قال: يقال: إن هذا الرجل الخضر [2]، ولا يبعد أن يكون الخضر تلقى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن المواق: ولا أقول إن حدثنا صريح في السماع، بل ظاهر قوي حتى يعلم خلافه)) [3].

قلت: الذي دعا ابن القطان رحمه الله إلى القول بما تقدم، هو وقوع التعبير بحدثنا ونحوها فيما لم يسمعه المحدث في تصرفات العديد منهم، وبخاصة مدلسي الصيغ، فاختار رحمه الله الاحتياط للرواية، والدقة في التتبع، وشدة التفتيش، وهذا كله راجع إلى مذهبه الخاص في الانقطاع.

---

[1] علم علل الحديث (2/ 71).

[2] صحيح مسلم (9/ 197) كتاب الفتن واشراط الساعة باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه رقم الحديث 7301 في آخره: قال أبو إسحاق: يقال إن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام، قال النووي شارحه: ((.. وكذا قال معمر في جامعه في أثر هذا الحديث كما ذكره ابن سفيان، وهذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام وهو الصحيح ..)) ورجع ابن كثير وغيره المذهب القائل بأن الخضر عليه السلام بشر كباقي البشر لم يكتب له الخلود في الأرض إلى قيام الساعة بل إنه قضى عمره وتوفاه الله. وانظر بحثه لهذه المسألة في تفسيره لقصته في سورة الكهف.

[3] النكت (3/ 1057).

أما ما نازعه فيه ابن المواق رحمه الله بخصوص الرجل المبهم في الحديث، فإنه كذلك متعقب بالخلاف المعروف والمشتهر في قضية الخضر عليه السلام. وليس فيه نص قاطع يستند إليه في القول بحياته إلى ذلك الوقت. والله أعلم.

ثم نقل الزركشي في النكتة الموالية ما ذهب إليه الخطيب من أن أرفع العبارات ((سمعت)) ثم ((حدثنا)) فقال: ((هذا فيه موافقة لما قلناه عن ابن القطان آنفا، ورأيت في كتاب أصول الفقه لأبي الحسين ابن القطان من قدماء أصحابنا ذلك أيضا، فقال: سمعت آكد من حدثنا، لأنه يجوز أن يكون ((ثنا)) أي حدث قومنا، كقول الحسن: خطبنا ابن عباس انتهى.

وينازع فيه قول المصنف بعد ذلك أن ((ثنا)) و ((أنا)) أرفع من ((سمعت)) من وجه آخر (..) وهو أن قوله ((سمعت)) لا دلالة فيه على مخاطبته له به وأنه رواه له، وقوله ((حدثنا)) و((أخبرنا)) فيه دلالة على أنه خاطبه به ورواه له)) [1].

القضية الثالثة عشرة: هل المكاتبة طريق صحيح للتحمل؟:

قال الزركشي: ((ذهب ابن القطان إلى انقطاع الرواية بالمكاتبة، قاله عقب حديث جابر ابن سمرة المذكور في مسلم، ورد عليه أبو عبد الله ابن المواق في كتابه بغية النقاد، ووقع في صحيح مسلم أحاديث رويت كتابه فوق العشرة، واختلف العلماء أيضا في اتصال ذلك، قال القاضي عياض:

((والجمهور على العمل بذلك وعدوه متصلا وذلك بعد ثبوت صحتها عند المكتوب إليه خط الكاتب كاتبها)) [2].

---

[1] النكت (3/ 1058- 1059).

[2] النكت (3/ 1136).

وهذا الذي حكاه الزركشي مذهبا لابن القطان ذكره المصنفون في المصطلح منهم الحافظ العراقي، وابن حجر، والسخاوي، والسيوطي .. ونبهوا على مخالفته لمذهب الجمهور من المحدثين والأصوليين.

قال ابن الصديق رحمه الله: ((وقد ضمن ابن القطان مذهبه هذا: المدرك الرابع لانقطاع الأحاديث، وهو أن يكون الانقطاع مصرحا به في أسانيدها. من ((باب المتصلة وهي منقطعة)) ..)) [1]

قال ابن القطان: ((المدرك الرابع لانقطاع الأحاديث: وهو أن يكون الانقطاع مصرحا به في أسانيدها، وذكر من طريق مسلم عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية رجم الأسلمي قال: ((لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة" الحديث. وسكت عنه، وهو عند مسلم- رحمه الله- منقطع إنما كتب به جابر بن سمرة إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص ..)) [2].

قال العلامة الحسين آيت سعيد: ((تضعيف المؤلف له مبني على مذهبه في استقلال كل حديث عن الآخر)) [3].

ونتبين من خلال ما تقدم أن الإمام ابن القطان رحمه الله قد حاول تجديد هذا العلم الشريف وتثويره من خلال تبنيه لمشروع حديثي يقوم على منهج خاص في التصحيح والتعليل يخالف

---

[1] علم علل الحديث (2/ 58). وقال في (2/ 328) ((شذ عن الجمهور في اعتبار أن المكاتبة ليست طريقا صحيحا من طرق التحمل، واعتبرها الشيخان والجمهور طريقا صحيحا للتحمل وصححا بها أحاديث فعللها هو وحكم بانقطاعها، وكذلك له في الإجازة رأي مخالف للناس، وعل كل حال فناحية الانقطاع هي أكثر ما علل به .. وهناك أحاديث قليلة عللها بغير الانقطاع كضعف الرواة مثلا)).

[2] بيان الوهم والإيهام (2/ 538) حديث (539).

[3] بيان الوهم والإيهام (2/ 539) هامش (2).

في بعض أسسه وقواعده ما أصلته ((المدرسة الصلاحية)) بل وأضاف وأثرى وحرر بعض المباحث الحديثية بما اعتبر من خصيصاه في هذا المجال.

وقد أفاد منه علماء المصطلح، ونقلوا كثيرا من كلامه وتحريراته وآرائه وحدوده، وأغنوا بها مصنفاتهم، ومن ذلك ما سنوضحه في الجدول التالي مما وقفنا عليه في كتاب ((النكت)) موضوع هذا العرض.

المبحث الثاني: جدول يضم باقي النقول مع الملاحظات:

النوع الثاني: معرفة الحسن (النكتة 81) قوله: ((إن الحسن يوجد في كلام غير الترمذي ..	الملاحظات
((قلت: وفي الطبقة التي قبلها كمالك، فذكر ابن القطان من جهة أحمد بن عبد الرحمن ابن وهب قال سمعت عمي يقول: ((سئل مالك بن انس عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء، فقال: ليس ذلك على الناس. (وساق الرواية بتمامها، وفي آخرها رجوع مالك للقول بالتخليل لما سمع في ذلك حديثا)، فقال مالك: إن هذا الحديث حسن .. وقال ابن القطان: ((إسناده صحيح)) وقال الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، وقد ذكر حديث ابن عمر في استدبار الكعبة: ((وهو حسن الإسناد)). النكت (2/ 343- 344).	استدل بالنقل الذي عن ابن القطان للدلالة على وجود التعبير ب ((الحسن)) في كلام الطبقة التي قبل الترمذي، فزاد على من ذكرهم ابن الصلاح الإمامين مالك والشافعي رحمها الله. قال ابن حجر في نكته (114- 115): ((قد وجد التعبير بالحسن في كلام من هو أقدم من الشافعي)) وذكر منهم: إبراهيم النخعي، وشعبة قال: ((ووجد ((هذا من أحسن الأحاديث إسنادا)) في كلام ابن المديني، وأبي زرعة الرازي، وأبي حاتم، ويعقوب بن شيبة وغيرهم. لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده. فأما ما وجد في ذلك من

	عبارة الشافعي ومن قبله وفي عبارة أحمد ابن حنبل فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك)). قلت: وكذلك قال الشيخ ابن الصديق رحمه الله بخصوص الإمام مالك أن مقصود عبارته المعنى اللغوي لا الاصطلاحي.
النوع التاسع: معرفة المرسل، النكتة: 137، قوله: والاحتجاج به- أي: مطلقا- مذهب مالك ..	
((ثم الخلاف في المرسل الذي لا عيب فيه سوى الإرسال سوى الإرسال، فأما إذا انضم إلى كونه مرسلا ضعف راو من رواته فهو حينئذ أسوأ حالا من المسند الضعيف؛ لأنه يزيد عليه بالانقطاع، ولا خلاف في رده وعدم الاحتجاج به، قاله أبو الحسن بن القطان في الوهم والإيهام، وكذا أبو الحسين في المعتمد وخلائق من المالكية والحنفية، منهم القاضي عبد الوهاب والمارزي والباجي وشمس الدين السرخسي)). النكت (2/ 524 -525).	هذه عبارة ابن القطان (البيان 3/ 7) نقلها عنه الزركشي بتصرف مستدلا بها على الحالة التي لا نزاع فيها بين العلماء: وهي رد ما انضم إلى إرسال ضعف أحد رواته. ونلاحظ في مناقشته لما ليس له علة سوى الإرسال، لم يذكر مذهب ابن القطان في التعليل بالإرسال، ولعل ما نقله عنه من رد مرسل الصحابي كاف في الدلالة على رد مرسل من دونه من باب أولى. كما نجده لم يذكر حد المرسل عنده، وقد ذكره غيره من أصحاب المصطلح وأدرجوه في مصنفاتهم؛ فذكره الحافظ العراقي في شرح الألفية

	(ص 82) وعده قولا رابعا، وذكره الحافظ ابن حجر في نكته (ص 178) وعده وجها ثالثا.
النوع الثالث والعشرون: معرفة من تقبل روايته (النكتة: 235)	
((وذهب بعضهم إلى أن العدالة تثبت برواية جماعة من الجلة عن الشخص، وهذه طريقة البزار في مسنده، وجنح إليها ابن القطان في الكلام على ((حديث قطع السدر)) في كتابه بيان الوهم والإيهام)). النكت (3/ 897).	حديث ((قطع السدر))، حسنه ابن القطان لأجل سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم، قال فيه: ((لا تعرف حاله، وإن كان روى عنه جماعة منهم عثمان المذكور، وعبيد الله بن موهب، وابن أبي ذئب، وعبد الله بن جعفر وغيرهم، كلهم أخذ عنه هذا الحديث، ولا أعرف له من العلم غيره، وإن كان معروف البيت والنسب (..) فالحديث من أجله حسن)). (بيان الوهم 4/ 502 -503، حديث 2067). وصحح الحديث العلامة الحسين آيت سعيد، انظر دراسته لطرق هذا الحديث في البيان (4/ 504).
النوع السابق، (النكتة: 252) ((من روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة ..)).	
((.. وهذا ظاهر في تصرف ابن حبان في كتابه الثقات، أعني الاكتفاء برواية الواحد الثقة، ونقل	قرر ابن القطان هذا الاختيار في كتابه (انظر 3/ 90- 91، و 5/ 395- 521- 522)،

ذلك بعضهم عن النسائي أيضا وبه صرح ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام)). ونقله البيهقي عن الشافعي وأهل الأصول ..)) النكت: (3/ 960).	ونسبه إليه كذلك الحافظ العراقي عند ذكره مذاهب العلماء في حكم رواية من انفرد عنه واحد، قال: ((الخامس: إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبل، وإلا فلا، وهو اختيار أبي الحسن ابن القطان)) ونحوه في فتح السخاوي (1/ 347) قال: ((وصححه شيخنا- يقصد ابن حجر- وعليه يمشي تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة أفردتهم بالتأليف)).
النوع السابق، (النكتة: 254)، قوله: ((إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه)).	
وهذا منازع بما سبق من كلامهم، لاسيما إذا كان الراوي عنه من عادته لا يروي إلا عن عدل، والظاهر أن رواية إمام ناقل للشريعة في مقام الاحتجاج كاف في تعريفه وتعديله، وقد سبق أن البزار وابن القطان على أن رواية الجلة عن الشخص تثبت له العدالة)).	في هذا اعتماده ما ذهب إليه البزار وابن القطان بخصوص هذه المسألة، وقد تقدمت الإشارة إلى اختيارهما فيما سبق في حديث ((قطع السدر)). وصرح باختياره هنا ما اختاراه خلافا لابن الصلاح
النوع السابق، (النكتة: 275) مراتب التعديل ..	الملاحظات
((أعلم أن هذه الألفاظ التي اصطلحوا عليها دعاهم إليها الاختصار كما قال ابن القطان في	أدرج هذا النص بتمامه عند تطرقه لقوله ابن الصلاح ((أما مراتب التعديل فعلى مراتب))،

أوائل الوهم والإيهام قال: ((فكما يحصل لنا من نقل العدل إذا قال إن فلانا كان ورعا حافظا ضابطا، علمنا أن فلانا المذكور مقبول الرواية يرجح جانب صدقه على جانب كذبه، فكذلك يحصل لنا ذلك إذ قال لنا لفظا من الألفاظ المصطلح عليها)).	فوضعه كتصدير لابد منه قبل البدء بشرح تلك المراتب. وهذا يدخل في القصد الرابع من مقاصد نكته على ابن الصلاح، والتي هي: ((التعرض لتتمات أمور مهمة أغفلها)). والنص في مقدمة البيان (1/ 11).
النوع السابق، (النكتة: 279). قوله: ((الثالثة: إذا قيل شيخ ..))	الملاحظات
((.. قال ابن القطان في الوهم والإيهام: ((بعنون بذلك أنه ليس من طلبة العلم، وإنما هو رجل اتفقت له رواية الحديث أو أحاديث أخذت عنه)).	نقل هذه الفائدة عن ابن القطان بعد أن ذكر قول المزي: المراد بقولهم شيخ أنه لا يترك ولا يحتج بحديثه مستقبلا. والنقل موجود في بيان الوهم (4/ 108)، والملاحظ أن علماء آخرين نقلوا عن ابن القطان نصوصا أخرى في تعريف مصطلح ((شيخ)) منهم ابن الملقن في البدر المنير والزيلعي في نصب الراية وغيرهما.
النوع الرابع والعشرون: معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله. (النكتة: 293).	الملاحظات
((قوله: وأما قوله قال فلان .. إلى آخره. خالف في ذلك أبو عبد الله بن منده فقال في جزء له: إن البخاري حيث قال: قال لي فلان،	اعتمد هنا على دفاع ابن القطان عن البخاري للرد على مقالة ابن منده في حقه. ورد عليه كذلك الحافظ ابن حجر في تغليق

فهو إجازة، وحيث قال: قال فلان، فهو تدليس. وهذا مردود عليه، ولما ذكر أبو الحسن بن القطان تدليس الشيوخ فقال: وأما البخاري فذاك عنه باطل، ولم يصح قط عنه)). النكت: (3/ 1063).	التعليق (1/ 77) فقال: ((.. لا يلزم من هذا الفعل الاصطلاحي له أن يوصف بالتدليس)). وفسر عدم تصريح البخاري بالتحديث ((حتى لا يسوقها مساق أصل الكتاب)).

خاتمة

تطرق هذا العرض للنقول عن الإمام الحافظ المحدث الناقد ابن القطان الفاسي المضمنة في كتاب ((النكت على ابن الصلاح)) للإمام الأصولي بدر الدين الزركشي جمعا وتعليقا ومناقشة لبعضها من خلال مدخل تمهيدي ومبحثين أساسيين وخاتمة.

أما المدخل التمهيدي: فتناول الحديث عن أهمية كتاب ((بيان الوهم والإيهام)) من الناحية المصطلحية من خلال كلام علمائنا من الدارسين المحققين الذين عانوا تتبع الكتاب واستقراء مباحثه وقضاياه، ووقفوا على درره النفسية منهجيا وعلميا، واتفقوا على تقعيده وتأصيله وتحريره لمجموعة من القضايا المصطلحية، وتضمنه لمجموعة من الفوائد الحديثية، مما جعل المؤلفين في هذا العلم يتيممون شطر هذا الكتاب استفادة من مباحثه وقواعده، ومناقشة لقضاياه ونظرياته ..

وأما المبحث الأول: فمداره الأساسي على القضايا التي أثارت نقاشا بين العلماء والنقاد، وخالفوا فيها ما اختاره ابن القطان، ومنهم الزركشي وسأعرضها ملخصه في الجدول التالي:

رأي ابن القطان	اختيار الزركشي
مرسل الصحابي ليس بحجة	مراسيلهم حجة، واعتمد هنا على تعقب ابن المواق لشيخه.
الحكم بانقطاع الرواية التي وردت مرة معنعنة ومرة بزيادة واسطة بينهما، وعدم اشتراط	اشتراط عدم مخالفة راوي الزيادة الحفاظ، ولا يأتي بشذوذ وما لا يتابع عليه وإن كان ثقة.

عدم المخالفة والشذوذ إن كان الراوي ثقة.	واعتمد في رده على تعقب ابن المواق لشيخه في المدرك الثاني من مدارك الانقطاع.
التعليل بالمجهول أولى من التعليل بالضعيف إذا اجتمعا في إسناد.	التعليل بالضعيف أولي، لأن المجهول قد يعرف فيعدل، وهو قول ابن عبد البر.
عدم تعصيب الجناية علي واحد إذا اشتمل الإسناد علي ضعفاء.	التعليل بالضعيف الأعلى دون الأسفل وفاقا لعبد الحق ورجح فعله علي فعل ابن القطان.
حديث ((يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله)) قال ابن القطان في مرسلة إبراهيم عبد الرحمن العذري مجهول، وضعف الحديث به، وبمعان بن رفاعة.	إبراهيم ذكره الحسن بن عرفة في الصحابة لكنه لم يتابع ذلك، وشكك ابن الجوزي في صحبته، ووثقه ابن حبان، فهو إما تابعي ثقة أو صحابي مشكوك في صحبته. وقوي الحديث بتعدد طرقة، وذكر له شاهدا.
عدم جعل الرواة في حمي تخريج صاحب الصحيح لهم خصوصا المتكلم فيهم.	من تكلم فيهم من رجال الصحيح ليسوا في حمي عن النظر فيما رووه خارجه فقط. اعتمد هنا علي تعقب الناقد شمس الدين محمد بن عبد الهادي. لابن القطان.
التلقين عيب يسقط الثقة لمن اتصف به.	مطلق التلقين والإجابة ليس دليلا علي اختلاف حال الراوي.. اعتمد هنا علي ابن دقيق العبد في إيراد هذا الاعتراض.
حدثنا ليست صريحة في إفادة السماع	هي تفيد السماع حتى يتبين خلافه.

	وقد اعتمد هنا كذلك علي تعقب ابن المواق. لابن القطان شيخه
الرواية بالمكاتبة منقطعة	المكاتبة طريق صحيح للتحمل عند الجمهور وصحح بها الشيخان مجموعة من الأحاديث. واعتمد في التعقب كذلك علي ابن المواق.

وكما نلاحظ فأغلب اعتماده هنا في التعقب كان علي كلام ابن المواق تلميذ الشيخ ابن القطان، والذي ضمن تعقباته تلك كتابة ((بغية النقاد)) كما وردت تسميته في كتاب الزركشي وغيره. من كتب المصطلح.

وهذه التعقبات تدل علي نجاح ابن القطان رحمه الله في تحقيق أحد مراداته ومقاصده في الخوض في هذه القضايا وإثارة النقاش حولها، وهو ما عبر عنه ((في مقدمة كتابه من أنه يكفيه أنه حرك الهمم للبحث، وخط المنهج للنظر، وأزال عن فكر القارئ هجنة التقليد وتسليم الأقوال بدون دليل...)) [1].

وعبر عنه كذلك في خاتمة الكتاب بقوله: ((وهذا أخر ما كتبناه مما وجدناه، ولعل غيرنا لا يري الكثير منه ولا يرضاه، ولم نكتبه معتقدي فيه ارتفاع المعارضة، ولا عدم المنازعة، بل ذكرنا مبلغ علمنا محركين للبحث عنه، المصحح لما قلنا أو المبطل له (...)، وإن كان فاتني الإحسان فيه والإصابة، فلا يفوت نفسك الإحسان إليها بالتحقيق المعثر على الصواب)) [2].

وأما المبحث الثاني: ففيه باقي القضايا التي أفاد الزركشي من ابن القطان وآرائه في بيان حدها وتعريفها، أو تحليلها وشرحها، أو الاستدلال بها على المخالف .. وهي قضايا متنوعة تهم: التصحيح والحسن والتدليس والتعليق والإرسال وما تثبت به العدالة، ورواية الجلة عن الشخص، وتعريف الشيخ.

---

[1] من تلخيص الشيخ ابن الصديق لكلام ابن القطان في المقدمة، انظر علم علل الحديث (2/ 183)، ومقدمة البيان (1/ 11) وما بعدها.

[2] بيان الوهم والإيهام (5/ 833).

وغيرها من الإفادات التي تدل على عظم أثر المدرسة الحديثية المغربية ممثلة في قطبها العلامة الناقد المحدث ابن القطان في نظيرتها المشرقية.

وما نزال نحتاج إلى مزيد جهد في التعريف بهذه المدرسة من خلال:

1. تتبع ودراسة تاريخها نشأة وتطورا.
2. التعريف برجالها وطبقاتهم بدءا بالرواد المؤسسين ثم من بعدهم.
3. التعريف بمناهجها، ومصطلحات أهلها تحريرا وشرحا وتحليلا.
4. البحث في أسباب التأثر والتأثير بين المدرستين المشرقية والمغربية، ومواطن الاتفاق ومكامن الافتراق بينهما مسلكا ومنهجا واجتهادا ..
5. تأصيل نظرية نقدية حديثية مغربية تستند إلى تراثنا.

ولا يمكن القيام بكل ذلك ما لم تنبعث الهمم للعمل، وتتجه الجهود للبحث عن التراث المخطوط لأرباب هذه المدرسة في الخزائن الوطنية والعالمية، وتحقيق الموجود منه تحقيقا علميا جادا يليق أن تبنى عليه دراسات متعمقة وذات مصداقية

ثم استقراء وجمع ودراسة النقول التي نجدها بكثرة في كتب غيرهم ممن أفاد منهم أو تعقبهم ودراسة مناهج النقل والنقد.

ويحتاج هذا وغيره إلى إخلاص النيات، ومأسسة العمل وتوحيد الجهود، وضبط مناهج البحث، وتوفير الموارد والكفاءات، والصبر وطول النفس ..

ونسأل الله تعالى أن يبارك في جهود كل المؤسسات العلمية رؤساء وباحثين ومنها ((مركز ابن القطان))، الذي عليه مسؤولية عظيمة في خدمة حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وسيرته العطرة بهذه الجهة من عالمنا الإسلامي. إحياء، وتعريفا، ودراسة، وبحثا، وتحقيقا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد نبي الرحمة وخاتم المرسلين، وسلم تسليما كثيرا.

لائحة المصادر والمراجع

1. **الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم**، للإمام المحدث أبي محمد بن عبد الحق الأزدي الإشبيلي (ت 582)، تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي، ط 1416 هـ/ 1995م. مكتبة الرشد الرياض.

2. **آراء ابن القطان الفاسي في علم مصطلح الحديث من خلال كتابه ((بيان الوهم والإيهام))**، تأليف مصطفى أبو سفيان، ط الأولى 2002م، مطبعة دار المعارف الجديدة، الرباط.

3. **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير**، تأليف: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الفكر للطباعة والنشر.

4. **بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام**، لأبي الحسن بن القطان الفاسي (ت 628)، دراسة وتحقيق: الدكتور الحسين آيت سعيد، ط الأولى 1997م، دار طيبة، الرياض.

5. **تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام**، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت 748)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ط الأولى 1424 هـ/ 2003م، دار الغرب الإسلامي.

6. **تذكرة الحفاظ**، للإمام الذهبي، ط الثالثة 1375 هـ/ 1955م، حيدر آباد الدكن الهند.

7. **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، للإمام أحمد بن محمد ابن حجر العسقلاني (852 هـ)، تحقيق: حامد عبد الله المحلاوي، ط الأولى 2011 م، دار الكتب العلمية.

8. **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح**، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806 هـ)، ط الخامسة 1418 هـ/ 1997 م، مؤسسة الكتب الثقافية.

9. تكملة الصلة لابن الابار محمد بن عبد الله (ت 659 هـ)، ط 1375 هـ/ 1955 م، نشر السيد عزت الحسيني، القاهرة.

10. سنن الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (279 هـ)، تحقيق وشرح: الشيخ أحمد محمد شاكر، ط 1426 هـ/ 2005 م، دار الحديث القاهرة.

11. سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين الذهبي (748 هـ)، تحقيق: المجموعة، ط الثانية 1429 هـ/ 2008م، مؤسسة الرسالة.

12. شرح ألفية السيوطي في علم الحديث المسمى إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، شرح محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي، بتصحيح وشرح العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر، ط الأولى 1429 هـ/ 2008 م، دار الآثار للنشر والتوزيع، القاهرة.

13. صحيح مسلم بشرح النووي (676 هـ) المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، رقمه وخرج أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، حققه: الشيخ عرفان حسونة، ط الأولى 1420 هـ/ 2000م، دار إحياء التراث العربي بيروت.

14. علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لأبي الحسن بن القطان الفاسي (628 هـ)، للشيخ العلامة إبراهيم بن الصديق، ط 1415 هـ/ 1995 م، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.

15. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (852 هـ)، ط 1426 هـ/ 2005 م، المكتبة العصرية بيروت.

16. **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (806 هـ)، شرح ألفاظه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الشيخ صلاح محمد محمد عويضة، ط الأولى 1413 هـ/ 1993 م، دار الكتب العلمية.

17. **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (902 هـ)، ط الأولى 1414 هـ/ 1993، دار الكتب العلمية.

18. **معرفة أنواع علوم الحديث** لابن الصلاح الإمام الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحيم الشهرزوري (643 هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الدكتور عبد اللطيف الهميم والشيخ ماهر ياسين الفحل، ط الأولى 1423 هـ/ 2002 م، دار الكتب العلمية.

19. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

20. **نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام**، دراسة وتحقيق: الدكتور فاروق حمادة، ط الأولى 1408هـ/ 1988 م، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء.

21. **النكت على ابن الصلاح**، للعلامة بدر الدين أبي عبد الله الزركشي (794 هـ)، تحقيق: الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط الأولى 1429 هـ/ 2008 م، دار أضواء السلف.

22. **النكت على كتاب ابن الصلاح**، للحافظ ابن حجر العسقلاني (852 هـ)، دراسة وتحقيق: مجدي فتحي السيد ومصطفى شتات، ط المكتبية التوفيقية.